السبيل

عبد الرحمن العقبي

بسم الله الرحمن الرحيم

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ

نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا

(النساء:١١٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين. فلا نبي بعده ولا رسول، ولا نبوة بعده ولا رسالة. المبعوث رحمة للعالمين. اللهم صل عليه وعلى آله كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. وبعد،

هذا كتاب صنفته في المسائل التي لم يختلف فيها الصحابة والمسائل التي لم يختلف فيها من جاءوا بعدهم، راجيا المولى ﷻ أن يجعله من العلم النافع الذي تنتفع به الأمة وأخص الفقهاء والمتفقهين. وأذكر كل من قرأ في هذا المصنف أن يستغفر لي ولوالدي فإني فقير إلى ذلك. وأذكره بأنني بشر أصيب وأخطئ وأتذكر وأنسى، فسبحان من لا يضل ولا ينسى. وأحب أن أنبه إلى ما يلي:

أولا: هنالك مسائل مختلف فيها وقد اخترت منها ما غلب على ظني أنها صحت رواية ودراية سندا ودلالة. فقد ابتعدت عن الاستدلال بالروايات الضعيفة سندا، وعن الروايات التي تتعارض من الكتا ب والسنة الصحيحة، والروايات التي لا يظهر فيها الاجماع بوضوح، كأن يكون رأيا لصحابي في حادثة خاصة لم ينتشر ولم يكن حاجة للإنكار عليه.

ثانيا: يمكن تقسيم الإجماعات إلى أربع مراتب:

الأولى: إجماع الصحابة مع ذكر المستند.

الثانية: إجماع الصحابة دون ذكر المستند.

الثالثة: إجماع لا بد أن الصحابة أجمعوا عليه دون أن يصرح أحد من العلماء بذلك أي بأنه إجماع صحابة.

وهذه المراتب الثلاث تعتبر حجة. وهي التي سأقتصر على البدء بذكرها في هذا المصنف.

الرابعة: إجماع غير الصحابة. وهذا النوع ليس حجة ولا دليلا إجماليا. وإن بقيت من العمر بقية فسأحاول إفرادها في مصنف ثان ليستفيد منها من يطلبها ممن يرى إجماع غير الصحابة دليلا إجماليًا.

ثالث قد يجمع الصحابة على رأي ثم يأتي بعدهم من يخالفهم فلا اعتبار عندي بهذا الخلاف لأن الحجة عندي في إجماع الصحابة فقط.

رابعا: الصحابي إذا خالف الصحابة لا يخرج عن ثلاث حالات:

الأولى: أن يرجع إلى رأيهم فيكون إجماعا كرجوع ابن عباس في ربا الفضل.

الثانية: أن يرجع الصحابة إلى رأيه فيكون إجماعا كرجوعهم إلى رأي أبي بكر في قتال مانعي الزكاة.

الثالثة: أن يصر الصحابي على رأيه وباقي الصحابة على رأيهم وينكرون خلافه فلا اعتبار بخلافه وينعقد الاجماع، وإذا لم ينكروا عليه فلا إجماع. وذلك كخلاف ابن عباس في العول وعدم إنكارهم عليه، وخلافه في المتعة وإنكارهم عليه وعدم اعتدادهم بخلافه . وهذه مسألة خلافية وأنا أختار هذا الرأي. قال الزركشي في البحر المحيط : "والثامن: إن سوغت الجماعة الاجتهاد في مذهب المخالف كان خلافه معتدا به كخلاف ابن عباس في العول، وإن أنكروه لم يعتد به كخلافه في ربا الفضل. قاله أبو بكر الرازي وأبو عبد الله الجرجاني من الحنفية وقال شمس الأئمة السرخسي: إنه الصحيح". وأيضا فإن الآمدي نقل في الإحكام قبل الزركشي قال : "وقال أبو عبد الله الجرجاني: إن سوغت الجماعة الاجتهاد في مذهب المخالف كان خلافه معتدا به كخلاف ابن عباس في مسألة العول، وإن أنكرت الجماعة عليه ذلك كخلاف ابن عباس في المتعة والمنع من تحريم ربا الفضل لم يكن خلافه معتدا به".

وتوضيحا للمسألة أقول : العبرة هنا بـإنكار الصحابة على المخالف، ونحن نعلم أن الصحابة مجمعون على تسويغ الخلاف في المسائل الاجتهادية، وعندما ينكرون على أحدهم خلافه يدل ذلك على أن المسألة لا يسوغ فيها الاختلاف وينكرون على المخالف، فيفهم من هذا أن المسألة قد أجمعوا فيها وأن خلافهم غير سائغ والله أعلم.

خامسا: الأثر المتفق على عدم الاحتجاج به يعتبر كأنه غير موجود في الكتاب وأستغفر الله من إدخاله فيه.

سادسا: قد يكون مستند الإجماع أثرا واحدا ولكنه على مرأى ومسمع من الصحابة وغيرهم فلا ينكره أحد منهم وذلك مثل الأثر الذي رواه مالك في الموطأ من طريق يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب كان يحمل في العام الواحد على أربعين ألف بعير، فأخذت منه الإجماع الخامس من كتاب الجهاد وتوابعه وهو وجوب تجهيز الجيوش على الإمام، فهذا أثر منتشر قطعا ولا يعقل أن يخفى مثل هذا الصنيع على الصحابة.

سابعا: قد يكون الإجماع لا ذكر في مستن ده للصحابة ولكن يستحيل عقلا أن يخالفه أحد من الصحابة، وذلك كالإجماع الحادي عشر من أصول الدين وهو أن الله سبحانه وتعالى حكيم، فيجب أن يدخل الصحابة في لفظ المسلمين الوارد في كلام من حكى الإجماع . ومثله ما ورد في الإجماع الثلاثين من أصول الدين من أن ترجمة القر آن ليست قرآنا. وما ورد في الإجماع التاسع والثلاثين من أصول الدين في تكفير من شك في براءة عائشة أم المؤمنين . وما ورد في الإجماع الثاني عشر من طهارة اللبن الخارج من ثدي المرأة وأنه لا ينقض الوضوء . وما ورد في الإجماع الثالث والأربعين من كتاب الجهاد في الحربي الذي يطلب الأمان حتى يسمع كلام الله. وغيرها.

ثامنا: قد يكون الإجماع غير محكي من قبل العلماء وذلك في حدود علمي ولكن مستنده مروي ومعروف، فأثبت هذا الإجماع بمستنده كما ورد في الإجماع الثامن عشر من أصول الدين وهو عدم جواز الاحتجاج بالقدر في الإقدام على الفعل أو الإحجام عنه أخذا من الأثر الذي يرويه مالك من طريق ابن عباس أن عمر عندما خرج إلى الشام وكان الطاعون قد وقع بها استشار الناس ومما قاله أبو عبيدة لعمر منكرًا على عمر رجوعه : "أفرارًا من قدر الله؟!" فأبو عبيدة احتج بالقدر وأنكر عليه عمر ذلك على مسمع من الصحا بة ولم ينكروا على عمر إنكاره، فأمكن القول بأن الصحابة أجمعوا على ذلك أي أجمعوا أن القدر ليس حجة في الإقدام أو الإحجام . وذلك كمن يحتج على القائل بأن شرط النسب شرط انعقاد فيقول : إن شاء الله أن يستخلف قرشيا في الخلافة القادمة فعل، وهذا احتجاج بالقدر، والمفروض الاحتجاج بالأدلة المعروفة وليس بالقدر.

تاسعا: هناك آثار يبدو للوهلة الأولى أنها متعارضة وعند إمعان النظر يمكن الجمع بينها والاحتجاج بها مثل الأثر المروي عن عمر عندما قال له ناس من المهاجرين : إذا أتينا العدو ورأيناهم قد كفروا سلاحهم بالحرير رأينا لذلك هيبة. فقال عمر : أنتم إن شئتم فكفروا على سلاحكم بالحرير والديباج . فإن هذا الأثر قد يبدو متعارضا مع الأثر المروي عن عمر أيضا من طريق سويد بن غفلة قال : شهدنا اليرموك، قال : فاستقبلنا عمر وعلينا الديباج فأمر فرمينا بالحجارة. فالاثر الأول موضوعه تكفير السلاح والثاني موضوعه اللباس، فيجوز تكفير السلاح بالحرير ولا يجوز للرجال لبسه.

عاشرا: قد يكون وجه الاستدلال في الأثر خفيا بعض الشيء ويحتاج إلى إمعان نظر قليل مثل الأثر الذي يرويه مالك عن معاذ بن جبل أنه قال : الغزو غزوان، فغزو تنفق فيه الكريمة ويياسر فيه الشريك ويطاع فيه ذو الأمر ويجتنب فيه الفساد فذلك الغزو خير كله. وغزو لا تنفق فيه الكريمة ولا يياسر فيه الشريك ولا يطاع فيه ذو الأمر ولا يجتنب فيه الفساد فذلك الغزو لا يرجع صاحبه كفافا. هذا الأثر وارد كمستند للإجماع التاسع من كتاب الجهاد وفيه وجوب القتال مع أئمة الجور . ووجه الاستدلال كائن في قول معاذ: "ويطاع فيه ذو الأمر" وذو الأمر عام يشمل أئمة

العدل وأئمة الجور، وطاعتهم خير كما ورد في الأثر ومعصيتهم سبب في خسارة ثواب الغزو الذي لا يطاع فيه ذو الأمر سواء كان عادلا أو جائرا.

حادي عشر: أرجو التنبه إلى أن هذا المصنف موضوعه أصول الفقه وليس كتاب فقه ولا حديث ولا هو من كتب الشروح وهو في الأصل كما قلت قد صنفته للفقهاء والمتفقهين الذين يستغنون بما عندهم عن الشرح، وأما المقلدون من العوام فيمكنهم أن يسألوا شيوخهم، أو يكتفوا بفهم نص الإجماع، ولا أنصح بذلك بل أحب لهم أن يتفقهوا على يد من يقلدونه بحيث يكون فهمهم للإجماع مبنيا على فهم المستند أو أقوال العلماء فيه والله الموفق.

ثاني عشر: سأحاول إن شاء الله ترتيب أقوال العلماء حسب تاريخ وفياتهم . ولن آخذ أقوال العلماء الذين جاءوا بعد القرن العاشر الهجري، وأكثر من أنقل عنهم هم من القرون الأولى ، ونادرا ما أتعدى القرن الثامن، لأنه تكرار لا لزوم له، وليس إزراء أو تنقصا ولكن لأني سآخذ من حيث أخذوا إن شاء الله وعليه أتوكل وبه أستعين.

ثالث عشر: هنالك مسائل تتعلق بالعبيد والإماء، فلا يقولن قائل هذا فقه ميت قد مضى زمانه، ذلك أنني أكتب لدولة الخلافة التي على منهاج النبوة، وأنا أجزم وأقطع بأنها كائنة، وقد تواتر هذا المعنى في عدد من الأحاديث . وأظن أن خلفاءها سيواجهون مشكلة لا حل لها إلا بعودة أحكام الرقيق.

كتاب أصول الدين

الإجماع الأول

❖ الله سبحانه خالق كل شيء ولا خالق غيره ولا إله إلا هو

– أحمد بإسناد صححه أحمد شاكر والأرنؤوط:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ ضِمَادٌ الْأَزْدِيُّ مَكَّةَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَغِلْمَانٌ يَتْبَعُونَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أُعَالِجُ مِنَ الْجُنُونِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ، فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ". قَالَ: فَقَالَ: رُدَّ عَلَيَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ الشِّعْرَ، وَالْعِيَافَةَ، وَالْكَهَانَةَ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، لَقَدْ بَلَغْنَ قَامُوسَ الْبَحْرِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَأَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَسْلَمَ: "عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ؟"، قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ، عَلَيَّ وَعَلَى قَوْمِي. قَالَ: فَمَرَّتْ سَرِيَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْمِهِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، إِدَاوَةً أَوْغَيْرَهَا، فَقَالُوا: هَذِهِ مِنْ قَوْمِ ضِمَادٍ، رُدُّوهَا. قَالَ: فَرَدُّوهَا.

– أحمد بإسناد صححه أحمد شاكر وحسنه الضياء والأرنؤوط:

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُغِيرَةَ بْنَ مُسْلِمٍ أَبَا سَلَمَةَ يَذْكُرُ عَنْ مَطَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقَالَ: عَلامَ تَقْتُلُونِي؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ: رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلَيْهِ الْقَوَدُ، أَوِ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلا إِسْلامٍ، وَلا قَتَلْتُ أَحَدًا، فَأُقِيدَ نَفْسِي مِنْهُ وَلا ارْتَدَدْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

– البخاري في صحيحه:

عن أبي هريرة قال بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ"، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى المِنْبَرِ أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ"، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: "وَأَنَا"،

فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: "وَأَنَا"، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا المَجْلِسِ حِينَ أَذَّنَ المُؤَذِّنُ يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلاَمٍ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ المدِينَةَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلاَثٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ" قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ الملاَئِكَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ المشْرِقِ إِلَى المغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الوَلَدِ: فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ المرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا" قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلاَمِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ اليَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ البَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ؟" قَالُوا: أَعْلَمُنَا، وَابْنُ أَعْلَمِنَا، وَأَخْيَرُنَا، وَابْنُ أَخْيَرِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ" قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ.

حَدَّثَنَا زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَخْزَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنِي مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ القَصِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلاَمِ أَبِي ذَرٍّ؟ قَالَ: قُلْنَا بَلَى، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ، فَبَلَغَنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقُلْتُ لِأَخِي: انْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ كَلِّمْهُ وَأْتِنِي بِخَبَرِهِ، فَانْطَلَقَ فَلَقِيَهُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقُلْتُ مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالخَيْرِ وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ، فَقُلْتُ لَهُ: لَمْ تَشْفِنِي مِنَ الخَبَرِ، فَأَخَذْتُ جِرَابًا وَعَصًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلْتُ لاَ أَعْرِفُهُ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَأَكُونُ فِي المسْجِدِ، قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ: كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلِقْ إِلَى المنْزِلِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، لاَ يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلاَ أُخْبِرُهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى المسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ، قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، قَالَ: انْطَلِقْ مَعِي، قَالَ: فَقَالَ مَا أَمْرُكَ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ البَلْدَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَتَمْتَ عَلَيَّ أَخْبَرْتُكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَفْعَلُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَغَنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَا هُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الخَبَرِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشَدْتَ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ فَاتَّبِعْنِي، ادْخُلْ حَيْثُ أَدْخُلُ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ، قُمْتُ إِلَى الحَائِطِ كَأَنِّي أُصْلِحُ نَعْلِي وَامْضِ أَنْتَ، فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلَ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْرِضْ عَلَيَّ الإِسْلاَمَ، فَعَرَضَهُ فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي، فَقَالَ لِي: "يَا أَبَا ذَرٍّ، اكْتُمْ هَذَا الأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ" فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَجَاءَ إِلَى المسْجِدِ وَقُرَيْشٌ فِيهِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِئِ، فَقَامُوا فَضُرِبْتُ لِأَمُوتَ، فَأَدْرَكَنِي العَبَّاسُ

فَأَكَبَّ عَلَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارَ، وَمَتْجَرُكُمْ وَمَمَرُّكُمْ عَلَى غِفَارَ، فَأَقْلَعُوا عَنِّي، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الغَدَ رَجَعْتُ، فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالأَمْسِ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِئِ فَصُنِعَ بِي مِثْلَ مَا صُنِعَ بِالأَمْسِ، وَأَدْرَكَنِي العَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالأَمْسِ، قَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلاَمِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

عن ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ أُمَّتِي هَذِهِ؟قِيلَ: بَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ: انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الأُفُقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الأُفُقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ هَؤُلاَءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ" ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ القَوْمُ، وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ، أَوْ أَوْلاَدُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلاَمِ، فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَخَرَجَ، فَقَالَ: "هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ"، فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟قَالَ: "نَعَمْ". فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: "سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ".

– مسلم في صحيحه:

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا، وَأُجِرَ كَثِيرًا".

عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "اللهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ". فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "اللهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا –يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ– وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمِ الْمُؤْمِنِينَ"، فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي.

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع الأول: واعلموا أرشدكم الله أن مما أجمعوا على اعتقاده مما دعاهم النبي ﷺ إليه، ونبههم بما ذكرناه على صحته أن العالم بما فيه من أجسامه وأعراضه محدث، لم يكن ثم كان، وأن لجميعه محدِثاً واحداً اخترع أجناسه، وأحدث جواهره وأعراضه، وخالف بين أجناسه...

– **الباقلاني في الإنصاف**:

وأجمعت الأمة على القول بأن لا خالق إلا الله في الدارين كما أجمعوا أن لا إله غيره.

– **الباقلاني في الإرشاد والتقريب**:

من أجل إجماع الأمة على أنه لا خالق إلا الله.

– **ابن حزم في مراتب الاجماع**:

اتفقوا أن الله عز وجل وحده لا شريك له خالق كل شيء غيره وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه، ثم خلق الاشياء كلها كما شاء، وأن النفس مخلوقة، والعرش مخلوق، والعالم كله مخلوق.

– **الجويني في الإرشاد**:

اتفق سلف الأمة قبل ظهور البدع والأهواء واضطراب الآراء على أن الخالق المبدع رب العالمين ولا خالق سواه ولا مخترع إلا هو.

– **الغزالي في الاقتصاد في الاعتقاد**:

ما أطبق عليه السلف من أنه لا خالق إلا الله ولا مخترع سواه.

– **ابن تيمية في كتاب الإيمان**:

فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله.

– **الحافظ في المطالب العالية وقال موقوف صحيح واللفظ له. ورواه أبو يعلى وصححه حسين سليم أسد**:

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ، أنا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ حَقٌّ، وَأَنَّ لِقَاءَهُ حَقٌّ، وَأَنَّ السَّاعَةَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ.

الإجماع الثاني

❖ الله سبحانه ليس كمثله شيء

– **الأشعري في رسالته لأهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع الثاني: وأجمعوا على أنه ﷻ غير مشبه لشيء من العالم، وقد نبه الله ﷻ على ذلك بقوله: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} وبقوله: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ}.

– **البغوي في تفسيره**:

قال الله ﷻ: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، وعلى هذا مضى سلف الأمة، وعلماء السنة، تلقوها جميعًا بالإيمان والقبول، وتجنبوا فيها عن التمثيل والتأويل، ووكلوا العلم فيها إلى الله ﷻ.

الإجماع الثالث

❖ لله ﷻ علم أزلي سابق مكتوب

– أبو الحسن الأشعري في الإبانة:

وقد أجمع المسلمون قبل حدوث الجهمية والمعتزلة والحرورية على أن لله علما لم يزل، وقد قالوا: علم الله لم يزل، وعلم الله سابق في الأشياء، ولا يمتنعون أن يقولوا في كل حادثة تحدث ونازلة تنزل: كل هذا سابق في علم الله. فمن جحد أن لله علما فقد خالف المسلمين وخرج عن اتفاقهم.

– ابن بطة في الابانة:

وأجمع المسلمون من الصحابة والتابعين وجميع أهل العلم من المؤمنين أن الله تبارك وتعالى على عرشه فوق سماواته بائن من خلقه وعلمه محيط بجميع خلقه.

– القرافي في الذخيرة:

ما ورد السمع به ولا يوهم نقصا نحو العليم فيجوز إطلاقه إجماعا.

– ابن تيمية في الفتاوى:

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني صاحب "حلية الأولياء" وغير ذلك من المصنفات المشهورة في الاعتقاد الذي جمعه: طريقنا طريق السلف المتبعين الكتاب والسنة وإجماع الأمة. قال: ومما اعتقدوه أن الله لم يزل كاملا بجميع صفاته القديمة لا يزول ولا يحول، لم يزل عالما بعلم...

– ابن القيم في شفاء العليل:

فأما المرتبة الأولى: وهي العلم السابق فقد اتفق عليه الرسل من أولهم إلى خاتمهم، واتفق عليهجميع الصحابة ومن تبعهم من الأمة... وأجمع الصحابة والتابعون وجميع أهل السنة والحديث أن كل كائن إلى يوم القيامة فهو مكتوب في أم الكتاب.

الإجماع الرابع

❖ إثبات ما نقل من صفاته عز وجل ووجوب تصديقها دون تكييف ولا تأويل

- **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الرابع: وأجمعوا على إثبات حياة لله ﷻ لم يزل بها حياً، وعلماً لم يزل به عالماً، وقدرة لم يزل بها قادراً، وكلاماً لم يزل به متكلماً، وإرادة لم يزل بها مريداً، وسمعاً وبصراً لم يزل به سميعاً بصيراً، وعلى أن شيئاً من هذه الصفات لا يصح أن يكون محدثاً.

- **الخطابي في معالم السنن:**

مذهب علماء السلف وأئمة الفقهاء أن يجروا مثل هذه الأحاديث على ظاهرها وأن لا يريغوا لها المعاني ولا يتأولوها لعلمهم بقصور علمهم عن دركها.

- **البيهقي في الاعتقاد:**

وقد جاء الكتاب ثم السنة ثم إجماع الصحابة بإثبات ما أثبتناه من صفات الله ﷻ.

- **ابن عبد البر في التمهيد:**

أهل السنة مجموعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك ولا يحدون فيه صفة محصورة.

- **الغزالي في الاقتصاد في الاعتقاد:**

ندعي أن صانع العالم متكلم كما أجمع عليه المسلمون.

- **الغزالي في فضائح الباطنية:**

وانتم تعلمون أن السلف الصالحين ما كانوا يؤولون هذه الظواهر بل كانوا يجرونها على الظاهر.

- **ابن تيمية في منهاج السنة:**

إثبات الصفات لله هو مذهب جماهير الأمة سلفها وخلفها، وهو مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأئمة المسلمين المتبعين، وأهل السنة والجماعة، وسائر طوائف أهل الكلام... وإنما نازع في ذلك الجهمية، وهم عند

سلف الأمة وأئمتها وجماعتها من أبعد الناس عن الإيمان بالله ورسوله، ووافقهم المعتزلة ونحوهم ممن هم عند الأمة مشهورون بالابتداع...

أن الأئمة المشهورين كلهم يثبتون الصفات لله تعالى... هذا مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أهل البيت وغيرهم، وهذا مذهب الأئمة المتبوعين...

– ابن قدامة في روضة الناظر:

اتفق السلف في نقل أخبار الصفات وليس فيها عمل، وإنما فائدتها: وجوب تصديقها، واعتقاد ما فيها. لأن اتفاق الأمة على قبولها إجماع منهم على صحتها، والإجماع حجة قاطعة.

الإجماع الخامس

❖ الله ﷻ في السماء فوق العرش

– ابن بطة في الإبانة:

وأجمع المسلمون من الصحابة والتابعين وجميع أهل العلم من المؤمنين أن الله تبارك وتعالى على عرشه فوق سماواته بائن من خلقه وعلمه محيط بجميع خلقه.

– ابن قدامة في اثبات صفة العلو:

أما بعد: فإن الله تعالى وصف نفسه بالعلو في السماء، ووصفه بذلك محمد خاتم الأنبياء، وأجمع على ذلك جميع العلماء من الصحابة الأتقياء والأئمة من الفقهاء، وتواترت الأخبار بذلك على وجه حصل به اليقين.

الإجماع السادس

❖ ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن

- أبو الحسن الأشعري في الإبانة:

وهذا جحد لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله أن يكون كان وما لا يشاء لا يكون.

- الباقلاني في الإنصاف:

وأيضا فإن الأمة الإسلامية قد أجمعت على القول بإطلاق هذه الكلمة ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن... ويدل على صحة مذهب أهل السنة والجماعة إجماع المسلمين من الصحابة وهلم جرا إلى وقتنا هذا أن الجميع منهم يطلق ويقول في الخلاء والملاء من غير نكير ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فوقع الإجماع من الخاص والعام أن الأمور كلها بمشيئة وقدر من الله تعالى.

- ابن حزم في الفصل:

ويكفي من هذا كله اجتماع الأمة على قول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

- البيهقي في الاعتقاد:

وقد روينا في حديث زيد بن ثابت وفي حديث أبي الدرداء وغيرهما أن النبي ﷺ قال "ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن"، وهذا كلام أخذته الصحابة عن رسول الله ﷺ وأخذه التابعون عنهم ولم يزل يأخذه الخلف عن السلف من غير نكير وصار ذلك إجماعا منهم على ذلك.

- المتولي الشافعي في الغنية:

والذي يدل عليه إجماع الأمة على كلمة وهو قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

- الجويني في الإرشاد:

ومما يقوي التمسك به إجماع السلف الصالحين قبل ظهور الأهواء واضطراب الآراء على كلمة متلقاة بالقبول غير معدودة من المحملات المتأولات وهي قولهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

- **الغزالي في الاقتصاد في الاعتقاد:**

فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فهذا مذهب السلف الصالحين ومعتقد أهل السنة أجمعين وقد قامت عليه البراهين.

- **ابن العربي في أحكام القرآن:**

إذ من دين الأمة ومن نفيس اعتقادهم "ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن".

- **ابن عساكر في تبيين كذب المفتري:**

وزعموا ان الله ﷻ يشاء ما لا يكون ويكون ما لا يشاء خلافا لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله كان وما لا يشاء لا يكون وردا لقول الله {وَمَا تشاؤون إِلَّا أَن يَشَاء الله}.

- **الآمدي في أبكار الأفكار:**

ويعضد هذه الدلائل العقلية إجماع السلف والخلف في جميع الأعصار والأمصار على إطلاق قولهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ومن غير نكير.

- **ابن القيم في شفاء العليل:**

والمسلمون من أولهم إلى آخرهم مجمعون على أنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

- **الإيجي في المواقف:**

ويعضد هذا الذي هو مذهبنا إجماع السلف والخلف في جميع الأعصار والأمصار على إطلاق قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

الإجماع السابع

❖ الأرزاق والآجال بيد الله ﷻ وحده

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع السادس عشر: وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق وآجالهم وأرزاقهم قبل خلقه لهم، وأثبت في اللوح المحفوظ جميع ما هو كائن منهم إلى يوم يبعثون.

– **الباقلاني في الإنصاف**:

وقد أجمع المسلمون على إطلاق القول لا رازق إلا الله كما أجمعوا على أنه لا خالق إلا الله.

– **الآمدي في أبكار الأفكار**:

وأما أهل الحق من الأشاعرة وغيرهم: فقد أجمعوا أنه لا رازق إلا الله.

– **القرطبي في التذكرة**:

وأجمعت الأمة على أن الموت ليس له سن معلوم ولا زمن معلوم ولا مرض معلوم.

– **القرافي في الذخيرة**:

توحيد الله تعالى بالتعظيم ثلاثة أقسام: واجب إجماعا كتوحيده بالعبادة والخلق والإرزاق فيجب على كل أحد أن لا يشرك معه تعالى غيره في ذلك.

– **الإيجي في المواقف**:

فإن الأمة أجمعوا على أن المستقل بالإماتة والإحياء هو الله ﷻ.

الإجماع الثامن

❖ الله سبحانه أزلي قديم

- **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الثالث: وأجمعوا أنه تعالى لم يزل موجودا حيا قادرا عالما مريدا متكلما سميعا بصيرا على ما وصف به نفسه وتسمى به في كتابه وأخبرهم به رسوله ودلت عليه أفعاله.

- **ابن حزم في مراتب الإجماع:**

اتفقوا ان... وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه.

- **الخطيب البغدادي في أصول الدين:**

أجمع الموحدون على أن الصانع للعالم قديم.

- **الغزالي في الإقتصاد في الإعتقاد:**

فالاجماع منعقد على أن لا قديم إلا الله تعالى.

الإجماع التاسع

❖ رؤية الله ﷻ في الآخرة حق

– الأشعري في الإبانة:

وقد روي عن أصحاب رسول الله ﷺ أن الله ﷻ تراه العيون في الآخرة، وما روي عن أحد منهم أن الله تعالى لا تراه العيون في الآخرة، فلما كانوا على هذا مجتمعين وبه قائلين، وإن كانوا في رؤيته تعالى في الدنيا مختلفين، ثبتت في الآخرة إجماعا.

– الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الحادي عشر: وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله ﷻ يوم القيامة بأعين وجوههم.

– الباقلاني في الإنصاف:

فكل الصحابة أجمعوا ومن بعدهم من أهل السنة والجماعة أن الله تعالى يرى في الجنة، يراه المؤمنون بلا خلاف في ذلك.

– اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: "أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... وأنه تبارك وتعالى يرى في الآخرة، يراه أهل الجنة بأبصارهم ويسمعون كلامه كيف شاء وكما شاء.

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

مع ما يشهد لصحة الرؤية لله تعالى من الأحاديث الثابتة التى تلقاها المسلمون بالقبول من عصر الصحابة والتابعين إلى حدوث المارقين المنكرين للرؤية.

– البيهقي في الاعتقاد:

وقال: {لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ} وقد فسر رسول الله ﷺ المبيِّن عن الله ﷻ فمن بعده من الصحابة الذين أخذوا عنه، والتابعين الذين أخذوا عن الصحابة، أن الزيادة في هذه الآية النظر إلى وجه الله تبارك وتعالى، وانتشر عنه وعنهم إثبات رؤية الله ﷺ في الآخرة بالأبصار... وروينا في إثبات الرؤية عن أبي بكر الصديق وحذيفة بن اليمان

وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وأبي موسى وغيرهم، ولم يرو عن أحد منهم نفيها، ولو كانوا فيه مختلفين لنقل اختلافهم إلينا... فلما نقلت رؤية الله بالأبصار عنهم في الآخرة ولم ينقل عنهم في ذلك اختلاف -يعني في الآخرة- كما نقل عنهم فيها اختلاف في الدنيا علمنا أنهم كانوا على القول برؤية الله بالأبصار في الآخرة متفقين مجتمعين وبالله التوفيق.

- الغزالي في الاقتصاد في الإعتقاد:

وقد دل الشرع على وقوعه ومداركه كثيرة، ولكثرتها يمكن دعوى الإجماع على الأولين في ابتهالهم إلى الله سبحانه في طلب لذة النظر إلى وجهه الكريم. ونعلم قطعاً من عقائدهم أنهم كانوا ينتظرون ذلك وأنهم كانوا قد فهموا جواز انتظار ذلك وسؤاله من الله سبحانه، بقرائن أحوال رسول الله ﷺ وجملة من ألفاظه الصريحة التي لا تدخل في الحصر، بالاجماع الذي يدل على خروج المدارك عن الحصر.

- ابن العربي في عارضة الأحوذي:

ولا يرونه ولا يراه أحد إلا بها ولا يكلمهم إلا في الجنة بإجماع العلماء.

- عياض في إكمال المعلم:

مذهب أهل السنة بأجمعهم جواز رؤية الله عقلا ووجوبها في الآخرة للمؤمنين سمعا، نطق بذلك الكتاب العزيز وأجمع عليه سلف الأمة ورواه بضعة عشر من الصحابة بألفاظ مختلفة عن النبي ﷺ خلافا للمعتزلة والخوارج وبعض المرجئة إذ نفوا ذلك عقلا.

- القرطبي في المفهم:

ومذهب أهل السنة بأجمعهم أن الله تعالى ينظر إليه المؤمنون في الآخرة بأبصارهم، كما نطق بذلك الكتاب العزيز وأجمع عليه سلف الأمة ورواه بضعة عشر من الصحابة عن النبي ﷺ. ومنع ذلك فرق من المبتدعة منهم المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة.

- النووي في شرح صحيح مسلم:

وأجمعوا أيضا على وقوعها في الآخرة، وأن المؤمنين يرون الله تعالى دون الكافرين... وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع الصحابة فمن بعدهم من سلف الأمة على إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة للمؤمنين ورواها نحو من عشرين صحابيا عن رسول الله ﷺ وآيات القرآن فيها مشهورة.

- **ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:**

إن الأئمة المشهورين كلهم يثبتون الصفات لله تعالى، ويقولون: إن القرآن كلام الله ليس بمخلوق، ويقولون: إن الله يرى في الآخرة. هذا مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أهل البيت وغيرهم، وهذا مذهب الأئمة المتبوعين... وأما الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامة في الدين... فهؤلاء كلهم متفقون على إثبات الرؤية لله تعالى، والأحاديث بها متواترة عن النبي ﷺ عند أهل العلم بحديثه. وكذلك الآثار بها متواترة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وقد ذكر الإمام أحمد وغيره من الأئمة العالمين بأقوال السلف أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان متفقون على أن الله يرى في الآخرة بالأبصار، ومتفقون على أنه لا يراه أحد في الدنيا بعينه، ولم يتنازعوا في ذلك إلا في نبينا ﷺ خاصة...

- **ابن كثير في تفسيره:**

وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة، كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام وهداة الأنام.

- **زين الدين العراقي في طرح التثريب:**

وخالفوا قواطع الشريعة التي وردت بإثبات الرؤية وخالفوا ما أجمع عليه الصحابة والتابعون.

- **الحافظ في الفتح:**

فقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة على إثباتها في الآخرة للمؤمنين.

الإجماع العاشر

❖ الله سبحانه كامل منزه عن كل نقص

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

وأجمعوا على أنه عادل في جميع أفعاله وأحكامه ساءنا ذلك أم سرنا نفعنا أو ضرنا.

– **الخطيب البغدادي في أصول الدين**:

أجمع الموحدون على نفي الآفات والغموم والآلام واللذات عن الله تعالى.

– **الرازي في المحصول**:

وأما الإجماع فقد أجمع المسلمون على أنه تعالى ليس بعابث.

– **ابن تيمية في منهاج السنة النبوية**:

لا نزاع بين المسلمين أن الله عادل ليس ظالما.

– **العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام**:

فائدة: اتفق المسلمون على أن الله موصوف بكل كمال بريء من كل نقصان.

– **الإيجي في المواقف**:

والنقص عليه محال إجماعا.

الإجماع الحادي عشر

❖ الله تعالى حكيم

– الرازي في المحصول:

وثانيها أنه تعالى حكيم بإجماع المسلمين.

– ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:

وكذلك الحكمة أجمع المسلمون على أن الله تعالى موصوف بالحكمة لكن تنازعوا في تفسير ذلك.

الإجماع الثاني عشر

❖ الله سبحانه مالك كل مخلوق ورب كل محدث

– الجويني في الإرشاد:

ومما نتمسك به تلقيا من إطلاق الأمة وإجماع الأئمة أن المسلمين قبل أن تنبغ القدرية كانوا مجمعين على أن الرب تعالى مالك كل مخلوق ورب كل محدث.

– القرطبي في المفهم:

الرب من أسماء الله تعالى المستعملة بالاتفاق.

– الحافظ في الفتح:

قال القرطبي وغيره إنما فرق بين الرب والسيد لأن الرب من أسماء الله تعالى اتفاقا.

الإجماع الثالث عشر

❖ الإيمان بالملائكة واجب وهم مؤمنون فضلا

– الأشعري في مقالات الإسلاميين:

جملة ما عليه أهل الحديث والسنة الإقرار بالله وملائكته... والإيمان عندهم هو الإيمان بالله وملائكته...

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا أن الملائكة حق... كلهم مؤمنون فضلا.

– عياض في الشفا:

أجمع المسلمون على أن الملائكة مؤمنون فضلا.

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته...

الإجماع الرابع عشر

❖ الإيمان بكتب الله سبحانه واجب

– الأشعري في مقالات الإسلاميين:

جملة ما عليه أهل الحديث والسنة الإقرار بالله وملائكته وكتبه... والإيمان عندهم هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه...

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه...

الإجماع الخامس عشر

❖ الإيمان برسله سبحانه واجب

– الأشعري في مقالات الإسلاميين:

جملة ما عليه أهل الحديث والسنة الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله... والإيمان عندهم هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله...

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا أن كل نبي ذكر في القرآن حق كآدم وإدريس...

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله...

الإجماع السادس عشر

❖ الإيمان باليوم الآخر والبعث بعد الموت واجب

– عبد الرزاق في المصنف:

أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي الديلم عن معاذ بن جبل قال: حضره الموت فقلنا له: لا نراك إلا قد حضرت، فأوصنا. قال: "فأنا لا أراني إلا قد حضرت وساء حين الكذب هذا، اعلموا أنه من مات وهو يوقن بثلاث: بأن الله ربه، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور"، قال ابن سيرين: فإما قال: "يدخل الجنة"، وإما قال: "ينجو من النار".

– الأشعري في مقالات الإسلاميين:

جملة ما عليه أهل الحديث والسنة الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله... وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور...

– اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... والبعث من بعد الموت حق.

– ابن حزم في الفصل:

اتفق جميع أهل القبلة على تنابذ فرقهم على القول بالبعث في القيامة وعلى تكفير من أنكر ذلك.

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا أن البعث حق وأن الناس كلهم يبعثون في وقت تنقطع فيه سكناهم في الدنيا يحاسبون عما عملوا من خير وشر.

– ابن عبد البر في التمهيد:

وقد أجمع المسلمون على أن من أنكر البعث فلا إيمان له ولا شهادة.

– عياض في الشفا:

وكذلك من أنكر الجنة أو النار أو البعث أو الحساب أو القيامة فهو كافر بإجماع للنص عليه وإجماع الأمة على صحة نقله متواترا.

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر...

الإجماع السابع عشر

❖ الإيمان بالقدر واجب

– عبد الرزاق في المصنف واللفظ له بإسناد صححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال البوصيري رواه اسحق بن راهويه بسند صحيح:

عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم ابنة عقبة – وكانت من المهاجرات الأول– أن عبد الرحمن بن عوف غشي عليه غشية ظنوا أن نفسه فيها ، فخرجت إلى المسجد تستعين بما أمرت أن تستعين به من الصبر والصلاة فلما أفاق قال : أغشي علي؟ قالوا: نعم. قال: صدقتم، إنه أتاني ملكان في غشيتي هذه فقالا : ألا تنطلق فنحاكمك إلى العزيز الأمين ؟ فقال ملك آخر : أرجعاه فإن هذا ممن كتبت له السعادة وهم في بطون امهاتهم ، وسيمتع الله به بنيه ما شاء الله. قال: فعاش شهرا ثم مات.

– مسلم في صحيحه:

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ.

حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ كَهْمَسٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ح وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ –وَهَذَا حَدِيثُهُ– حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ –أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ– فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: "فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ".

– الأشعري في مقالات الإسلاميين:

جملة ما عليه أهل الحديث والسنة... ويؤمنون بقضاء الله وقدره خيره وشره حلوه ومره... والإيمان عندهم هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره حلوه ومره وأن ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم وما أصابهم لم يكن ليخطئهم...

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الثامن والعشرون: وأجمعوا على أن جميع ما عليه سائر الخلق من تصرفهم قد قدره الله ﷻ قبل خلقه لهم، وأحصاه في اللوح المحفوظ لهم، وأحاط علمه به وبهم وأخبر بما يكون منهم، وأن أحداً لا يقدر على تغيير شيء من ذلك ولا الخروج عما قدره الله تعالى وسبق علمه به، وبما يتصرفون في علمه وينتهون إلى مقاديره فمنهم شقي وسعيد.

– **ابن حبان في صحيحه وقال الأرنؤوط إسناده قوي:**

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عن وهب بن خالد عن ابن الديلمي قال: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّهُ أَنْ يَذْهَبَ مِنْ قَلْبِي. فقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَأَنَّ مَا أخطئك لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ فقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

– **اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:**

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... والقدر خيره وشره من الله.

– **أبو نعيم في حلية الأولياء وقال الألباني: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات وبقية صرح بالتحديث:**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُبَيْشٍ ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْحَافِظُ ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَدَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَا: ثَنَا بَقِيَّةُ ثَنَا بُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ مَرْثَدٍ الْهَمْدَانِيُّ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "ذِرْوَةُ الْإِيمَانِ الصَّبْرُ لِلْحُكْمِ، وَالرِّضَى بِالْقَدَرِ، وَالْإِخْلَاصُ فِي التَّوَكُّلِ، وَالِاسْتِسْلَامُ لِلرَّبِّ ﷻ".

– **البيهقي في القضاء والقدر وقال هذا إسناد صحيح:**

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "لَا يُؤْمِنُ

الْعَبْدُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ وَيَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَلَئِنْ أَعَضَّ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تُطْفَأَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ لِأَمْرٍ قَضَاهُ اللَّهُ لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ".

– النووي في شرح صحيح مسلم:

وقد تظاهرت الأدلة القطعيات من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله ﷻ.

– ابن تيمية في الفتاوى:

وأما الصحابة والتابعون لهم بإحسان وأئمة الإسلام... فيقرون بالقدر.

الإجماع الثامن عشر

❖ لا يجوز أن يكون القدر حجة في الإقدام على الفعل أو الاحجام عنه

– مالك في الموطأ:

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّأْمِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَأَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّأْمِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ادْعُ لِيَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ. فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَأَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّأْمِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلاَ نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلاَ نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هذَا الْوَبَإِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ. فَدَعَوْهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلاَفِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلاَنِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلاَ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هذَا الْوَبَإِ. فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! نَعَمْ، نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَى قَدَرِ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِياً لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا مُخْصِبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصِيبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ؟ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ؟ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ غَائِباً فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هذَا عِلْماً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ". قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ.

الإجماع التاسع عشر

❖ الإيمان بالحوض واجب

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الثاني والأربعون: وأجمعوا على أن... وعلى أن لرسول الله ﷺ حوضاً يوم القيامة ترده أمته لا يظمأ من شرب منه، ويذاد عنه من بدل وغيّر بعده.

– **اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... والحوض المكرم به نبينا حق.

– **ابن عبد البر في التمهيد**:

الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحة ثابتة كثيرة. والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب والاقرار به عندالجماعة لازم. وقد نفاه أهل البدع من الخوارج والمعتزلة، وأهل الحق على التصديق بما جاء عنه في ذلك ﷺ.

– **ابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم**:

بعض الصحابة الكرام الذين صدقوا بالحوض وآمنوا بكونه يوم القيامة ورووا الأحاديث فيه:

روي ذلك عن جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، منهم أبي بن كعب، وجابر بن سمرة، وجابر بن عبد الله، وجندب بن عبد الله البجلي، وزيد بن أرقم، وسلمان الفارسي، وحارثة بن وهب، وحذيفة بن أسيد، وحذيفة بن اليمان، وسمرة بن جندب، وسهل بن سعد، وعبد الله بن زيد بن عاصم، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن مسعود، وعتبة بن عبد السلمي، وعقبة بن عامر الجهمي، والنواس بن سمعان، وأبو أمامة الباهلي، وأبو برزة الأسلمي، وأبو بكرة، وأبو ذر الغفاري، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة الدوسي، وأسماء بنت أبي بكر، وعائشة، وأم سلمة رضي الله تعالى عنهم أجمعين وعاد علينا من بركاتهم، وامرأة حمزة عم رسول الله ﷺ، وه ي من بني النجار.

الإجماع العشرون

❖ الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن لا تزولان

– أبو الحسن الأشعري في مقالات الإسلاميين:

وقال أهل الإسلام جميعاً: ليس للجنة والنار آخر وأنهما لا تزالان باقيتين، وكذلك أهل الجنة لا يزالون في الجنة يتنعمون وأهل النار لا يزالون في النار يعذبون، وليس لذلك آخر.

– اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... والجنة حق والنار حق وهما مخلوقان لا يفنيان أبدا، والجنة ثواب لأوليائه، والنار عقاب لأهل معصيته إلا من رحم الله ﷻ.

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

اتفقوا أن... وأن الجنة حق وأنها دار نعيم أبدا لا تفنى ولا يفنى أهلها بلا نهاية... وأن النار حق وأنها دار عذاب أبدا لا تفنى ولا يفنى أهلها أبدا بلا نهاية.

– ابن حزم في الفصل:

ذهبت طائفة من المعتزلة والخوارج إلى أن الجنة والنار لم يخلقا بعد وذهب جمهور المسلمين إلى أنهما قد خلقتا...

اتفقت فرق الأمة كلها على أنه لا فناء للجنة ولا لنعيمها ولا للنار ولا لعذابها إلا جهم بن صفوان وأبا الهذيل العلاف وقوما من الروافض... والبرهان على بقاء الجنة والنار بلا نهاية قول الله تعالى... مع صحة الإجماع بذلك وبالله تعالى التوفيق.

– الخطيب البغدادي في أصول الدين:

أجمع أهل السنة وكل من سلف من أخيار الأمة على دوام بقاء الجنة والنار، وعلى دوام نعيم أهل الجنة ودوام عذاب الكفرة في النار.

- **ابن عبد البر في التمهيد:**

والذي عليه جماعة أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان بعد، إحداهما: رحمة الله لمن شاء من خلقه، والأخرى: عذابه ونقمته لمن شاء أن يعذبه من خلقه.

- **ابن عبد البر في الاستذكار:**

الجنة والنار مخلوقتان بعد وهو قول جماعة أهل السنة أهل الفقه والحديث.

- **الآمدي في أبكار الأفكار:**

وأما الإجماع: فهو أن الأمة قاطبة كانت مجمعة قبل ظهور المخالفين على وجود الجنة والنار التى هى دار الثواب والعقاب. ولم يسمع من أحد نكير إلى حين ظهور المخالفين.

- **النووي في شرح صحيح مسلم:**

الجنة مخلوقة موجودة، وهو مذهب أهل السنة، وهي التي أهبط منها آدم وهي التي ينعم فيها المؤمنون في الآخرة، هذا إجماع أهل السنة.

- **زين الدين العراقي في طرح التثريب:**

النار مخلوقة الآن موجودة، وهذا إجماع ممن يعتد به.

الإجماع الحادي والعشرون

❖ الأنبياء عليهم السلام أفضل الناس ومحمد ﷺ أفضل الأنبياء

– الزندوستي في روضة العلماء كما نقله عنه ابن عابدين في حاشيته:

أجمعت الأمة على أن الأنبياء أفضل الخليقة وأن نبينا عليه الصلاة والسلام أفضلهم...

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

الأمة أجمعت على أن النبي ﷺ أفضل البشر... وأجمعت الأمة أن نبينا محمدًا أفضل من جميع الأنبياء.

– ابن حزم في الفصل:

ولا خلاف بين المسلمين في أن جميع الأنبياء كل نبي منهم أفضل ممن ليس نبي من سائر الناس، ومن خالف هذا فقد كفر.

– عياض في الشفا:

وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم: إن الأئمة أفضل من الأنبياء.

– القرطبي في المفهم:

ومن إجماع المسلمين على أن درجة الأنبياء وفضيلتهم أعظم من درجة الشهداء والأولياء.

...

علم من غير ما موضع من الكتاب والسنة وأقوال السلف والأمة أنه أفضل ولد آدم.

– ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:

والأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين.

– الإيجي في المواقف:

والإجماع على أن الأنبياء أفضل من الأولياء.

الإجماع الثاني والعشرون

❖ انشقاق القمر حقيقة

– أحمد في مسنده واللفظ له بإسناد صححه الزين ورواه الترمذي وصححه الألباني :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةً عَلَى هَذَا الْجَبَلِ، وَفِرْقَةً عَلَى هَذَا الْجَبَلِ، فَقَالُوا: سَحَرَنَا مُحَمَّدٌ، فَقَالُوا: إِنْ كَانَ سَحَرَنَا فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْحَرَ النَّاسَ كُلَّهُمْ".

– البخاري في صحيحه:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "أَنَّ القَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ".

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: "انْشَقَّ القَمَرُ فِرْقَتَيْنِ".

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "انْشَقَّ القَمَرُ".

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَالقَمَرُ، وَالرُّومُ، وَالبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ" {فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا} (لفرقان:٧٧).

– الجصاص في أحكام القرآن:

وروى انشقاق القمر عشرة من الصحابة، منهم عبد الله بن مسعود وابن عمر وأنس وابن عباس وحذيفة وجبير بن مطعم في آخرين... قد تواتر الخبر به عن الصحابة ولم يدفعه منهم أحد.

– عياض في الشفا:

وأجمع المفسرون وأهل السنة على وقوعه.

– ابن كثير في تفسيره:

وهذا أمر متفق عليه بين العلماء أن انشقاق القمر قد وقع في زمان النبي ﷺ.

الإجماع الثالث والعشرون

❖ الشفاعة حق

– **سعيد بن منصور فيما نقله عنه الحافظ في الفتح قال الحافظ:**

وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن أنس قال من كذب بالشفاعة فلا نصيب له فيها.

– **ابن أبي عاصم في السنة وقال الألباني موقوف حسن:**

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: "سَيَأْتِي قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ وَيُكَذِّبُونَ بِالْحَوْضِ وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَاعَةِ وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ".

– **الأشعري في الإبانة:**

قد أجمع المسلمون أن لرسول الله ﷺ شفاعة.

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الثاني والأربعون: وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته، وعلى أنه يُخرج من النار قوماً من أمته بعد ما صاروا حمماً فيطرحون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل.

– **اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:**

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... والشفاعة حق.

– **البيهقي في الاعتقاد:**

وقد جاء الكتاب ثم السنة ثم إجماع الصحابة بإثبات ما أثبتناه من صفات الله ﷻ ورؤيته وشفاعة نبيه ﷺ وغير ذلك.

– ابن عبد البر في التمهيد:

والذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين أن المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته...

...

وذكر بقي قال: حدثنا يحي بن عبد الحميد قال: حدثنا قيس عن عاصم عن زر عن ابن مسعود: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} الشفاعة.

...

وذكر ابن أبي شيبة قال: حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال: المقام المحمود الشفاعة.

...

والآثار في هذا كثيرة متواترة والجماعة أهل السنة على التصديق بها ولا ينكرها إلا أهل البدع...

– ابن عبد البر في الاستذكار:

وفي هذا الحديث إثبات الشفاعة وهو ركن من أركان اعتقاد أهل السنة... فصار إجماعا منهم والحمد لله.

– الجويني في الإرشاد:

وأجمع المسلمون قبل ظهور البدع على الرغبة إلى الله تعالى في أن يرزقهم الشفاعة وذلك مجمع عليه في العصور الماضية لا ينكر على مبديه.

– عياض في إكمال المعلم:

وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها.

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

واتفقوا أيضاً على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته.

– الإيجي في المواقف:

أجمعت الأمة على أصل الشفاعة.

- العراقي في طرح التثريب:

وهم محجوجون بكتاب الله وسنة رسوله التي يبلغ مجموعها مبلغ التواتر وإجماع من يعتد بإجماعه من أهل السنة والجماعة.

الإجماع الرابع والعشرون

❖ الأنبياء معصومون من الكفر ومن ارتكاب الكبائر ومن تكرار الصغائر

- **ابن بطال في شرح صحيح البخاري:**

فأجمعت الأمة على أنهم معصومون فى الرسالة، وأنه لا تقع منهم الكبائر.

- **المتولي الشافعي في الغنية:**

وأما غير ذلك من الكبائر فهم معصومون عنها وطريق إثباته الإجماع فإن العقل لا يدل عليه.

- **الجويني في الإرشاد:**

أما الفواحش المؤذنة بالسقوط وقلة الديانة فتجب عصمة الأنبياء عنها إجماعا.

- **ابن العربي في عارضة الأحوذي:**

الأنبياء معصومون عن الكبائر بعد النبوة بإجماع من الأمة.

- **عياض في الشفا:**

فأجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات ومستند الجمهور في ذلك الإجماع... ولا خلاف في عصمة الأنبياء من الكبائر.

...

إنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها إذ يلحقها ذلك بالكبائر، ولا في صغيرة أدت إلى إزالة الحشمة، وأسقطت المروءة وأوجبت الإزراء والخساسة، فهذا أيضا مما يعصم عنه الأنبياء إجماعا.

- **عياض في إكمال المعلم:**

ولا خلاف أن الكفر بعد النبوة غير جائز عليهم وأنهم معصومون منه.

- **الآمدي في أبكار الأفكار:**

والأنبياء منزهون عن الكبائر بالإجماع منا ومنكم.

- **النووي في شرح صحيح مسلم**:

وأما المعاصي فلا خلاف أنهم معصومون من كل كبيرة.

الإجماع الخامس والعشرون

❖ محمد ﷺ مبعوث إلى الثقلين

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول...

الإجماع الرابع والثلاثون: وأجمعوا على أن النبي ﷺ دعا جميع الخلق إلى معرفة الله وإلى نبوته.

– **ابن حزم في مراتب الإجماع:**

اتفقوا أن... وأن محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي المبعوث بمكة المهاجر إلى المدينة رسول الله ﷺ إلى جميع الجن والانس إلى يوم القيامة.

– **ابن عبد البر في التمهيد:**

ولا يختلفون أن محمدا ﷺ رسول إلى الإنس والجن نذير وبشير.

– **ابن تيمية في الفتاوى:**

يجب على الإنسان أن يعلم أن الله ﷻ أرسل محمدا ﷺ إلى جميع الثقلين: الإنس والجن وأوجب عليهم الإيمان به وبما جاء به وطاعته... وهذا أصل متفق عليه بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين وسائر طوائف المسلمين: أهل السنة والجماعة وغيرهم.

– **ابن تيمية في الجواب الصحيح:**

بل أنه أرسل إلى الثقلين الجن والإنس جميعا، وهذا كله من الأمور الظاهرة المتواترة عنه التي اتفق على نقلها عنه أصحابه مع كثرتهم وتفرق ديارهم وأحوالهم، وقد صحبه عشرات ألوف لا يحصي عددهم على الحقيقة إلا الله تعالى، ونقل ذلك عنهم التابعون وهم أضعاف الصحابة عددا، ثم ذلك منقول قرنا بعد قرن...

– **السبكي في الفتاوى:**

كونه ﷺ مبعوثا إلى الإنس والجن كافة وأن رسالته شاملة للثقلين فلا أعلم فيه خلافا ونقل جماعة الإجماع عليه.

الإجماع السادس والعشرون

❖ الأنبياء معصومون من الكذب ومن الخطأ في التبليغ

– ابن حبان في صحيحه:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا أبو الربيع حدثنا بن وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: "أَعْظَمُ الْفِرْيَةِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يعلم مَا فِي غَدٍ". قِيلَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: وَمَا رَآهُ؟ قَالَتْ: لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ جِبْرِيلُ رَآهُ مَرَّتَيْنِ فِي صُورَتِهِ، مَرَّةً مَلَأَ الْأُفُقَ، ومرة سادًّا أفق السماء.

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

فأجمعت الأمة على أنهم معصومون في الرسالة.

– ابن العربي في القبس:

اتفقوا على أن الكذب لا يجوز أن يقع منهم لا سهوا ولا عمدا.

– عياض في إكمال المعلم:

وكذلك اتفقوا على أن كل ما كان طريقه البلاغ في القول فإنهم معصومون فيه على كل حال.

– عياض في الشفا:

وكذلك لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ.

– ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام للمقدسي:

الأقوال وهي تنقسم إلى ما طريقه البلاغ والسهو فيه ممتنع ونقل فيه الإجماع، كما يمتنع التعمد قطعا وإجماعا.

– ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:

فإنهم متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى، وهذا هو مقصود الرسالة، فإن الرسول هو الذي يبلغ عن الله أمره ونهيه وخبره، وهم معصومون في تبليغ الرسالة باتفاق المسلمين بحيث لا يجوز أن يستقر في

ذلك شيء من الخطأ... ثم يقال ثانيا قد اتفق المسلمون على أنهم معصومون فيما يبلغونه عن الله فلا يجوز أن يقرهم على الخطأ في شيء مما يبلغونه عنه...

- **تاج الدين السبكي في الإبهاج:**

لامتناع الكذب على الأنبياء، أما إن كان فيما يتعلق بالتبليغ والتشريع فبإجماع الأمة.

- **العراقي في طرح التثريب:**

ما طريقه البلاغ وهم معصومون فيه من السهو بإجماع المسلمين كما حكاه القاضي عياض.

الإجماع السابع والعشرون

❖ محمد ﷺ خاتم النبيين لا نبي بعده ولا رسول ودينه باق لا دين في الأرض لله سواه

– البخاري في صحيحه:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: "مَاتَ صَغِيرًا، وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنُهُ، وَلَكِنْ لاَ نَبِيَّ بَعْدَهُ".

– الباقلاني في التمهيد:

وقد نقل كافة الأمة هذا القول، أعني قوله: "لا نبي بعدي" نقلا متواترا لا يمكن دفعه.

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

اتفقوا أن... وأن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسخ لجميع الاديان قبله وأنه لا ينسخه دين بعده أبدا وأن من خالفه ممن بلغه كافر مخلد في النار أبدا... وأنه لا نبي مع محمد ﷺ ولا بعده أبدا...

– ابن عبد البر في الاستيعاب وصححه الحافظ في الفتح

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا يعقوب بن المبارك أبو يوسف قال: حدثنا داود بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الله بن عمر قال: حدثنا عمرو بن محمد قال: حدثنا أسباط بن نصر الهمداني عن السدي قال: سألت أنس بن مالك: كم كان بلغ إبراهيم بن النبي ﷺ؟ قال: قد كان ملأ مهده، ولو بقي لكان نبيا، ولكن لم يكن ليبقى، لأن نبيكم آخر الأنبياء ﷺ.

– الغزالي في الاقتصاد في الاعتقاد:

الأمة فهمت بالإجماع من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله أنه أفهم عدم نبي بعده أبدا وعدم رسول لله أبدا وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص، فمنكر هذا لا يكون إلا منكرا لإجماع.

– عياض في إكمال المعلم:

وقوله ﷺ: "لا نبي بعدي" وإجماع المسلمين على ذلك وعلى أن شريعة الإسلام باقية غير منسوخة إلى يوم القيامة.

- النووي في شرح صحيح مسلم:

وبإجماع المسلمين أنه لا نبي بعد نبينا ﷺ وأن شريعته مؤبدة إلى يوم القيامة لاتنسخ.

الإجماع الثامن والعشرون

❖ محمد ﷺ كان لا يقرأ ولا يكتب قبل البعثة

– الباقلاني في الإنصاف:

مع القطع بأنه ﷺ كان أميًّا لا يكتب ولا يقرأ، ولم يعهد منه ﷺ في جميع زمانه تعاط لدراسة كتب ولا تعلمها.

– البيهقي في السنن الكبرى:

وأخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ثنا علي بن سراج المصري ثنا محمد بن عبد الرحمن ابن أخي حسين الجعفي ثنا أبو أسامة عن إدريس الأودي عن الحكم بن عتيبة عن مجاهد عن عبد الله بن عباس في قوله ﷻ: {وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ، وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ} (العنكبوت:٤٨) قال: " لم يكن رسول الله ﷺ يقرأ ولا يكتب".

– ابن العربي في عارضة الأحوذي:

ولم يختلف الخلق أن النبي ﷺ لم يكتب قبل البعث ومن قال أنه كتب قبل فقد كفر.

– ابن تيمية في الجواب الصحيح:

بيّن سبحانه من حاله ما يعلمه العامة والخاصة، وهو معلوم لجميع قومه الذين شاهدوه، متواتر عند من غاب عنه، وبلغته أخباره من جميع الناس: أنه كان أميا لا يقرأ كتابا ولا يحفظ كتابا من الكتب لا المنزلة ولا غيرها، ولا يقرأ شيئا مكتوبا لا كتابا منزلا ولا غيره، ولا يكتب بيمينه كتابا ولا ينسخ شيئا من كتب الناس المنزلة ولا غيرها.

الإجماع التاسع والعشرون

❖ القرآن معجز لا يستطيع أحد أن يأتي بمثله

– الباقلاني في إعجاز القرآن:

وفي هذا أمران: أحدهما التحدي إليه، والآخر أنهم لم يأتوا له بمثل. والذي يدل على ذلك النقل المتواتر الذي يقع به العلم الضروري فلا يمكن جحود واحد من هذين الامرين.

– ابن حزم في الفصل:

القرآن معجز لا يقدر أحد على مثله قد أعجز الله عن مثل نظمه جميع العرب وغيرهم من الإنس والجن بتعجيز رسول الله ﷺ الناس أن يأتوا بمثله وتبكيتهم بذلك في محافلهم وهذا أمر لا ينكره أحد مؤمن ولا كافر وأجمع المسلمون على ذلك.

– النووي في المجموع:

ولا خلاف أن القرآن معجز.

– الإيجي في المواقف:

القرآن معجز إجماعا.

الإجماع الثلاثون

❖ **ترجمة القرآن ليست قرآنا**

- النووي في المجموع:

فنقول بعد هذا التمهيد ترجمة القرآن ليست قرآنا بإجماع المسلمين.

الإجماع الحادي والثلاثون

❖ ترتيب آيات القرآن توقيف من الله سبحانه

– عياض في إكمال المعلم:

ولا خلاف أن تأليف كل سورة وترتيب آياتها توقيف من الله تعالى على ما هي عليه الآن في المصحف، وعلى ذلك نقلته الأمة عن نبيها ﷺ.

– الزركشي في البرهان:

فأما الآيات في كل سورة ووضع البسملة أوائلها فترتيبها توقيفي بلا شك ولا خلاف فيه.

– السيوطي في الإتقان:

وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله ﷺ ومما أجمع الصحابة على وضعه هكذا في المصحف.

الإجماع الثاني والثلاثون

❖ القرآن نقل بالتواتر

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا أن... وأن كل ما ورد في القرآن من خبر ما مضى أو ما يأتي حق صحيح وصدق ولا شك فيه.

– البزدوي في أصوله:

أما الكتاب فالقرآن المنزل على رسول الله ﷺ المكتوب في المصاحف المنقول عن النبي ﷺ نقلا متواترا بلا شبهة.

– السرخسي في أصوله:

الكتاب هو القرآن المنزل على رسول الله ﷺ المكتوب في دفات المصاحف المنقول إلينا على الأحرف السبعة المشهورة نقلا متواترا...

...

الصحابة رضي الله عنهم إنما أثبتوا القرآن في دفات المصاحف لتحقيق النقل المتواتر فيه، ولهذا أمروا بتجريد القرآن في المصاحف، وكرهوا التعاشير، وأثبتوا في المصاحف ما اتفقوا عليه، ثم نقل إلينا نقلا متواترا فثبت به العلم قطعا.

– الغزالي في المستصفى:

وحد الكتاب ما نقل إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف السبعة المشهورة نقلا متواترا. ونعني بالكتاب القرآن المنزل، وقيدناه بالمصحف لأن الصحابة بالغوا في الاحتياط في نقله حتى كرهوا التعاشير والنقط وأمروا بالتجريد كي لا يختلط بالقرآن غيره، ونقل إلينا متواترا فعلم أن المكتوب في المصحف المتفق عليه هو القرآن.

– أبو شجاع في تقويم النظر:

الكتاب العزيز هو ما نقل إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف المشهورة نقلا متواترا.

– ابن قدامة في روضة الناظر:

سماه قرآنا وكتابا وهذا مما لا خلاف فيه بين المسلمين، وهو ما نقل إلينا بين دفتي المصحف نقلاً متواترًا.

- **القرطبي في تفسيره**:

القرآن ثبت نقلا متواترا سوره وآياته وحروفه، لا زيادة فيه ولا نقصان.

- **ابن تيمية في الفتاوى**:

والقرآن الذي بين لوحي المصحف متواتر، فإن هذه المصاحف المكتوبة اتفق عليها الصحابة ونقلوها قرآنا عن النبي ﷺ وهي متواترة من عهد الصحابة نعلم علما ضروريا أنها ما غيرت.

- **ابن عقيل في الواضح**:

ثبت بالتواتر القرآن بإجماع الصحابة.

- **التفتازاني في التلويح على التوضيح**:

الكتاب هو القرآن المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلا متواترا بلا شبهة.

- **الجرجاني في التعريفات**:

القرآن هو المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلًا متواترًا بلا شبهة.

الإجماع الثالث والثلاثون

❖ القرآن جمع زمن أبي بكر

– البخاري في صحيحه:

عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: "أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ اليَمَامَةِ بِقُرَّاءِ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَتْلُ بِالْقُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ"، قَالَ زَيْدٌ: "قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ"، قُلْتُ: "كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟، قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ العُسُبِ وَاللِّخَافِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ} (التوبة:١٢٨) حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةَ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ".

– البزار في مسنده:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ الْكَرَابِيسِيُّ قَالَ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: "اجْمَعِ الْقُرْآنَ فَإِنَّكَ قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَأَدْخَلْنَاهُ فِي مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ لِحُسْنِ إِسْنَادِهِ.

– الباقلاني في إعجاز القرآن:

وقد علمنا إجماعهم على ما جمعوه في المصحف.

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

ومن الحجة لذلك أيضًا ما اتفقوا عليه من كتابة المصحف الذى هو أصل العلم، فكتبته الصحابة في الصحف التى جمع منها المصحف، وكان للنبي ﷺ كُتَّاب يكتبون الوحي.

– الماوردي في الحاوي:

فقال أبو بكر ليزيد بن ثابت اجمعه، فجمعه زيد بن ثابت بمحضر من الصحابة ورفاقهم في مصحف فكان عند أبي بكر مدة حياته...

– السمعاني في قواطع الأدلة:

والمصحف الامام هو هذا المصحف الذي بين المسلمين جُمِعَ في زمان ابي بكر الصديق بإجماع الصحابة.

– ابن العربي في أحكام القرآن:

ومن حفظه تيسير الصحابة لجمعه، واتفاقهم على تقييده وضبطه... فإن خط المصحف أصل ثبت بإجماع الصحابة.

– ابن القيم في إعلام الموقعين:

وكذلك اتفاقهم على كتابة المصحف وجمع القرآن فيه.

– ابن كثير في فضائل القرآن:

رُوِيَ عن غير واحد من الأئمة منهم وكيع وابن زيد وقبيصة عن سفيان الثوري عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير عن عبد خير عن علي بن أبي طالب أنه قال: أعظم الناس أجرًا في المصاحف أبو بكر، إن أبا بكر كان أول من جمع القرآن بين اللوحين. هذا إسناد صحيح.

– الشاطبي في الاعتصام:

فقد أجمعوا على جمع القرآن... فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاق والعسب واللخاف، ومن صدور الرجال. فهذا عمل لم ينقل فيه خلاف عن أحد من الصحابة.

الإجماع الرابع والثلاثون

❖ القرآن كلام الله

– اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته.

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا أن... وأن القرآن المتلو الذي في المصاحف بأيدي الناس في شرق الأرض وغربها من أول {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} إلى آخر {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} هو كلام الله ﷻ ووحيه أنزله على نبيه محمد ﷺ مختارا له من بين الناس.

– السمعاني في قواطع الأدلة:

وقد دل اتفاق المسلمين على أن ما بين الدفتين كلام الله تعالى.

– عياض في الشفا:

وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} إلى آخر {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} أنه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد ﷺ.

– القرطبي في التذكار:

لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السنة أن القرآن اسم لكلام الله ﷻ الذي جاء به محمد ﷺ معجزة له غابر الدهر...

– القرطبي في تفسيره:

لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السنة أن القرآن اسم لكلام الله تعالى الذي جاء به محمد ﷺ معجزة له.

- **ابن تيمية في درء التعارض:**

فالسلف والأئمة كانوا يعلمون أن هذا القرآن المنزل المسموع من القارئين كلام الله.

- **ابن تيمية في الفتاوى:**

لم يقل واحدا من القولين أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا من بعدهم من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، بل الآثار متواترة عنهم بأنهم كانوا يقولون القرآن كلام الله... القرآن كلام الله تعالى وليس كلام جبريل ولا كلام محمد ﷺ وهذا متفق عليه بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين وأصحابهم الذين يفتى بقولهم في الإسلام.

- **الزركشي في البحر المحيط:**

واجمع الصحابة أن لا يكتب في المصحف ما ليس بقرآن، وأن ما بين الدفتين كلام الله...

الإجماع الخامس والثلاثون

❖ نسخ المصحف الإمام زمن عثمان وحرق ما سواه

– البخاري في صحيحه:

عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّأْمِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ العِرَاقِ فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلاَفُهُمْ فِي القِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ المؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الكِتَابِ اخْتِلاَفَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: "أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي المصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ"، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ العَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي المَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثَّلاَثَةِ: "إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ" فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي المصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ القُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

– الباقلاني في إعجاز القرآن:

وقد علمنا إجماعهم على ما جمعوه في المصحف.

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

لأن إجماعهم معصوم كما أجمعوا على مصحف عثمان ومنعوا مما عداه فانعقد الإجماع على ذلك ولزمت الحجة به.

– الماوردي في الحاوي:

فأخذ عثمان المصحف من حفصة وكتب منه ست نسخ وأنفذ كل مصحف إلى بلد وأمر الناس بالرجوع إليه فأجمعوا على أن ما بين الدفتين قرآن.

– البيهقي في الشعب:

وروينا عن سويد بن غفلة أنه قال: قال علي بن أبي طالب: "يرحم الله عثمان، لو كنت أنا لصنعت في المصاحف ما صنع عثمان." وقد ذكرنا في كتاب المدخل وفي آخر كتاب دلائل النبوة ما يقوي هذا الإجماع ويدل على صحته.

– **البيهقي في السنن الكبرى:**

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ ثنا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ وَهُوَ زَوْجُ أُخْتِ حُسَيْنٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ جَرْوَلٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: "اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ". قَالَ: "فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ قِرَاءَتِي خَيْرٌ مِنْ قِرَاءَتِكَ" قَالَ: "فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ، فَجَمَعَنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنَّ النَّاسَ قَدِ اخْتَلَفُوا الْيَوْمَ فِي الْقِرَاءَةِ، وَأَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَهُمْ عَلَى قِرَاءَةٍ وَاحِدَةٍ" قَالَ: "فَأَجْمَعَ رَأْيُنَا مَعَ رَأْيِهِ عَلَى ذَلِكَ" قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: "لَوْ وُلِّيتُ مِثْلَ الَّذِي وُلِّيَ لَصَنَعْتُ مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ".

– **ابن عبد البر في التمهيد:**

وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزه... وإنما حل مصحف عثمان هذا المحل لإجماع الصحابة وسائر الأمة عليه ولم يجمعوا على ما سواه وبالله التوفيق.

– **السمعاني في قواطع الأدلة:**

واخرج في زمن عثمان ونسخ منه المصاحف وفرقت في البلدان وعليه الاتفاق.

– **ابن العربي في القبس:**

جاء حذيفة بن اليمان فقال : يا أمير المؤمنين أدرك الناس قبل أن يختلفوا في القرآن كما اختلفت اليهود والنصارى في التوراة والإنجيل. فاجتمعت الصحابة على ما في المصحف وسقط ما وراءه، وتمم الله علينا هذه النعمة بما ضمن من حفظ كتابه للأمة حين قال: {وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}.

– **القرطبي في المفهم:**

وهذا النحو من الاختلاف هو الذي كثر في خلافة عثمان حتى خاف أن يتبدَّل كثير من القرآن ويتغير ويختلف الناس، فاتفق نظره ونظر الصحابة أجمعين على جمع الناس على مصحف واحد فكتبوه على لغة قريش وعلى حرق ما عداه من المصاحف المخالفة لذلك المصحف... ثم أجمعوا على أن يكتبوه كذلك وأن يكتبوا منه نسخًا وأن يوجّهوها للأمصار ففعلوا...

– **ابن تيمية في الفتاوى:**

ثم أرسل عثمان بمشاورة الصحابة إلى كل مصر من أمصار المسلمين بمصحف وأمر بترك ما سوى ذلك.

– **ابن القيم في إعلام الموقعين:**

وكذلك اتفاقهم على جمع الناس على مصحف واحد وترتيب واحد وحرف واحد.

– **ابن كثير في مقدمة تفسيره:**

وهذا أيضا من أكبر مناقب أمير المؤمنين عثمان بن عفان، فإن الشيخين سبقاه إلى حفظ القرآن أن يذهب منه شيء وهو جمع الناس على قراءة واحدة لئلا يختلفوا في القرآن، ووافقه على ذلك جميع الصحابة، وإنما روي عن عبد الله بن مسعود شيء من التغضب بسبب أنه لم يكن ممن كتب المصاحف وأمر أصحابه بغل مصاحفهم لما أمر عثمان بحرقه ما عدا المصحف الإمام، ثم رجع ابن مسعود إلى الوفاق حتى قال علي بن أبي طالب: لو لم يفعل ذلك عثمان لفعلته أنا. فاتفق الأئمة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على أن ذلك من مصالح الدين... وقد وافقه الصحابة في عصره على ذلك ولم ينكره أحد منهم... المصحف الإمام الذي اتفقت عليه الصحابة.

– **ابن كثير في فضائل القرآن:**

وقال أبو بكر بن أبي داود حدثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك، أو قال: لم ينكر ذلك منهم أحد. وهذا إسناد صحيح.

وقال أبو بكر أيضًا: حدثني عمي ثنا أبو رجاء أنبأنا اسرائيل عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد قال: قام عثمان فخطب الناس فقال: "يا أيها الناس عهد نبيكم منذ ثلاث عشرة وأنتم تمترون فى القرآن وتقولون: قراءة أُبَيّ وقراءة عبد الله، يقول الرجل: والله ما تقيم قراءتك. وأعزم على كل رجل منكم ما كان معه من كتاب الله شيء لما جاء به، فكان الرجل يجيء بالورقة والأديم فيه القرآن حتى تجمَّعَ من ذلك شيء كثير، ثم دخل عثمان فدعاهم رجلا رجلا فناشدهم: لسمعت رسول الله ﷺ وهو أملاه عليك؟ فيقول: نعم، فلما فرغ من ذلك عثمان قال: من أَكْتَبُ النَّاس؟ قالوا: كاتبُ رسول الله ﷺ زيد بن ثابت، قال: فأي الناس أعرب؟ قالوا: سعيد بن العاص، قال عثمان: فليمل سعيد وليكتب زيد، فكتب زيد مصاحف ففرقها في الناس، فسمعت بعض أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: قد أحسن. إسناد صحيح.

وقال أيضًا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد حدثنا أبو بكر هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح قال: لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثني عشر رجلا من قريش والأنصار فيهم أُبَيُّ بن كعب وزيد بن ثابت، قال: فبعثوا إلى الربعة التي فى بيت عمر فجيء بها، قال: وكان عثمان يتعاهدهم، فكانوا إذا تدارءوا فى

شيء أخَّروه، قال محمد: فقلت لكثير، وكان فيهم فيمن يكتب: هل تدرون لم كانوا يؤخرونه؟ قال: لا، قال محمد: فظننت ظنًا إنما كانوا يؤخرونها لينظروا أحدثهم عهدا بالعرضة الأخيرة، فيكتبونها على قوله. صحيح أيضًا.

- **الشاطبي في الاعتصام**:

فقد أجمعوا على جمع القرآن وكتبه في المصاحف وعلى جمع الناس على المصاحف العثمانية واطراح ما سوى ذلك من القراءات التي كانت مستعملة في زمان رسول الله ﷺ، ولم يكن في ذلك نص ولا حظر.

- **الحافظ في الفتح**:

فأخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال: قال علي: لا تقولوا في عثمان إلا خيرا، فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا. قال: ما تقولون في هذه القراءة؟ لقد بلغني أن بعضهم يقول إن قراءتي خير من قراءتك، وهذا يكاد أن يكون كفرا. قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن نجمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقة ولا اختلاف. قلنا: فنعم ما رأيت.

- **السيوطي في الإتقان**:

وقد أجمع الصحابة على نقل المصاحف العثمانية من الصحف التي كتبها أبو بكر وأجمعوا على ترك ما سوى ذلك.

الإجماع السادس والثلاثون

❖ البسملة ليست في أول سورة براءة ولا تكتب فيها

- ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا انها ليست في أول براءة وأنها لا تكتب هناك.

- النووي في شرح صحيح مسلم:

وأجمعوا أنها ليست في أول براءة وأنها لا تكتب فيها.

- القرافي في الذخيرة:

احتجوا بوجوه أحدها إجماع الصحابة على كتبها في المصحف والإرسال به إلى البلاد احترازا للقرآن وضبطا له فتكون من القرآن، ولذلك لم يكتبوها في أول براءة لما لم يثبت أنها منها.

- الزركشي في البحر المحيط:

سوى براءة لاجماع المسلمين على أن البسملة ليست بآية منها.

الإجماع السابع والثلاثون

❖ لا يخلد في النار أحد مات على التوحيد

– مسلم في صحيحه:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعودٍ قال:... وَقُلْتُ أَنَا: "وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

– الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع الحادي والأربعون: وأجمعوا على أن الله تعالى يُخرج من النار من كان في قلبه شيء من الإيمان بعد الانتقام منه.

– عياض في إكمال المعلم:

فنقرر أولا أن مذهب أهل السنة بأجمعهم من السلف الصالح وأهل الحديث والفقهاء والمتكلمين على مذهبهم من الأشعريين... وأن كل من مات على الإيمان وشهد مخلصا من قلبه بالشهادتين فإنه يدخل الجنة ... فيكون المراد باستحقاق الجنة ما قدمناه من إجماع أهل السنة من أن لا بد من دخول كل موحد لها إما معجلا معافى أو مؤخرا بعد عقابه، والمراد بتحريم النار تحريم الخلود.

– القرطبي في المفهم:

من لم يتخذ معه شريكا في الإلهية ولا في الخلق ولا في العبادة، ومن المعلوم من الشرع المجمع عليه من أهل السنه أن من مات على ذلك فلا بد له من دخول الجنه وإن جرت عليه قبل ذلك أنواع من العذاب والمحنة.

– النووي في شرح مسلم:

وما أجمع عليه السلف أنه لا يخلد في النار أحد مات على التوحيد والله أعلم... فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل... وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي.

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

– ابن تيمية في الفتاوى:

فالذي عليه الصحابة ومن اتبعهم بإحسان وسائر أهل السنة والجماعة أنه لا يخلد في النار من معه شيء من الإيمان، بل يخرج منها من معه مثقال حبة أو مثقال ذرة من إيمان.

الإجماع الثامن والثلاثون

❖ من تشكك في براءة عائشة أو قذفها بما برأها الله منه فهو مرتد

- النووي في شرح صحيح مسلم:

الحادية والأربعون: براءة عائشة من الإفك وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها إنسان والعياذ بالله صار كافرا مرتدا بإجماع المسلمين.

- ابن تيمية في الصارم المسلول:

فقال القاضي أبو يعلى: "من قذف عائشة بما برأها الله منه كفر بلا خلاف" وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد.

- ابن كثير في البداية والنهاية:

ومثل هذا يكفر أن كان قد قذف عائشة بالإجماع.

الإجماع التاسع والثلاثون

❖ مرتكب الكبيرة لا يكفر

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع السادس والثلاثون: وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبي ﷺ إلى الإيمان به لا يخرجه عنه شيء من المعاصي ولا يحط إيمانه إلا الكفر، وأن العصاة من أهل القبلة مأمورون بسائر الشرائع غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم.

– **اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... ولا نكفر أهل القبلة بذنوبهم ونكل أسرارهم إلى الله ﷻ.

– **أبو منصور البغدادي في الفرق بين الفرق**:

ولكنه فاسق بكبيرته، وفسقه لا ينفى عنه اسم الايمان والإسلام. وعلى هذا القول الخامس مضى سلف الامة من الصحابة وأعلام التابعين.

– **ابن بطال في شرح صحيح البخاري**:

لما تقدم من إجماع أهل السنة أن المعاصي غير مخرجة من الإيمان.

– **ابن حزم في الفصل**:

ففي إجماع الأمة كلها دون مختلف من أحد منهم على أن صاحب الكبيرة مأمور بالصلاة مع المسلمين وبصوم شهر رمضان والحج وبأخذ زكاة ماله وإباحة مناكحته وموارثته وأكل ذبيحته وبتركه يتزوج المرأة المسلمة الفاضلة ويبتاع الأمة المسلمة الفاضلة ويطأها وتحريم دمه وماله وأن لا يؤخذ منه جزية ولا يصغر برهان صحيح على أنه مسلم مؤمن، وفي إجماع الأمة كلها دون مخالف على تحريم قبول شهادته وخبره برهان على أنه فاسق فصح يقينا أنه مؤمن فاسق ناقص الإيمان عن المؤمن الذي ليس بفاسق.

– **ابن عبد البر في التمهيد:**

وقد اتفق أهل السنة والجماعة وهم أهل الفقه والأثر على أن أحدا لا يخرجه ذنبه وإن عظم من الإسلام.

– **الآمدي في أبكار الأفكار:**

وأما الاجماع فهو أن الأمة من السلف قبل ظهور المخالفين مجمعة على إيمان من صدرت عنه الكبيرة، وعلى دخوله فى زمرة المؤمنين. وأما الحكم فهو أنّه تصح صلاته وزكاته وكل ما يأتى به من العبادات بالإجماع من المسلمين.

– **ابن تيمية في كتاب الإيمان:**

أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب.

– **ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:**

ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد.

– **الحافظ في الفتح:**

مع إجماع أهل السنة على أن مرتكب الكبائر لا يكفر إلا بالشرك.

الإجماع الأربعون

❖ يجوز طلب التوفيق للهدى من الله سبحانه وسؤاله الثبات والعون

– **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع التاسع والعشرون: وأجمعوا على أنه تعالى تفضل على بعض خلقه بالتوفيق والهدى وحبب إليهم الإيمان وشرح صدورهم، وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان وجعلهم راشدين.

– **ابن حزم في الفصل**:

ومن البرهان على صحة هذا القول إجماع الأمة كلها على سؤال الله تعالى التوفيق والاستعاذة به من الخذلان فالقوة التي ترد من الله تعالى على العبد فيفعل بها الخير تسمى بالإجماع توفيقا وعصمة وتأييدا... والتوفيق هو تيسير الله تعالى للخير الذي له خلقه... وهذا موافق للغة والقرآن والبراهين الضرورية العقلية ولما عليه الفقهاء والأئمة المحدثون من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وعامة المسلمين حاشا من أضله الله على علم.

– **الجويني في الإرشاد**:

الأمة مجمعة على الابتهال إلى الله تعالى وإبداء الرغبة إليه في أن يرزقهم الإيمان والإيقان ويجنبهم الكفر والفسوق والعصيان.

– **الآمدي في أبكار الأفكار**:

وأما الإجماع فهو أن الأمة لم تزل خلفا وسلفا يسألون الله تعالى أن يثبت قلوبهم على الإيمان، وان لا يقدّرهم على الكفران.

– **ابن تيمية في منهاج السنة النبوية**:

باتفاق أهل السنة والجماعة المثبتين للقدر فإنهم متفقون على أن لله على عبده المطيع المؤمن نعمة دينية خصه بها دون الكافر وأنه أعانه على الطاعة.

الإجماع الحادي والأربعون

❖ من مات عاصيا من المؤمنين فهو في المشيئة

– اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:

أخبرنا محمد بن المظفر المقرئ قال: حدثنا الحسين بن محمد بن حبش المقرئ قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم:... وأهل الكبائر في مشيئة الله ﷻ.

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

وقيل أن الصحابة كان جميعهم على مذهب أهل السنة يقولون أن المذنبين من المؤمنين في المشيئة.

– عياض في إكمال المعلم:

فنقرر أولا أن مذهب أهل السنة بأجمعهم من السلف الصالح وأهل الحديث والفقهاء والمتكلمين على مذهبهم من الأشعريين أن أهل الذنوب في مشيئة الله تعالى.

– النووي في شرح صحيح مسلم:

تقررت نصوص الشرع وإجماع أهل السنة على إثبات عذاب بعض العصاة من الموحدين... وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولا وجعله كالقسم الأول وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى ثم يدخله الجنة... وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي.

– ابن جزي في التسهيل:

والمغفرة للمؤمن الذي لم يتب في مشيئة الله عند أهل السنة.

– ابن تيمية في الفتاوى:

وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له.

– ابن حجر الهيثمي في تطهير الجنان واللسان :

والإجماع أن من مات مؤمنا فاسقا يكون تحت مشيئة الله تعالى فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة مع الداخلين، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه أو ببعضها ثم أدخله الجنة.

الإجماع الثاني والأربعون

❖ **الإسراء حقيقة**

- **عياض في الشفا:**

فلا خلاف بين المسلمين في صحة الإسراء به ﷺ.

الإجماع الثالث والأربعون

❖ كل بدعة خرجت عن السنة فهي ضلالة

– الشاطبي في الاعتصام:

والثالث: إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمها كذلك، وتقبيحها والهروب عنها وعمن اتسم بشيء منها، ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا مثنوية، فهو بحسب الاستقراء إجماع ثابت، فدل على أن كل بدعة ليست بحق، بل هي من الباطل.

الإجماع الرابع والأربعون

❖ من أكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان لا يكفر

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

أجمع العلماء على أن من أكره على الكفر حتى خشى على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته، ولا يحكم عليه بحكم الكفر... وأجمع المسلمون على أن المشركين لو أكرهوا رجلا على الكفر بالله بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان وله زوجة حرة مسلمة أنها لا تحرم عليه، ولا يكون مرتدا بذلك.

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

اتفقوا على أن المكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان انه لا يلزمه شيء من الكفر عند الله تعالى.

– البغوي في تفسيره:

وأجمع العلماء على أن من أكره على كلمة الكفر يجوز له أن يقول بلسانه، وإذا قال بلسانه غير معتقد لا يكون كفرا وإن أبى أن يقوله حتى يقتل كان أفضل.

– ابن العربي في أحكام القرآن:

إن الكفر وإن كان بالإكراه جائزا عند العلماء فإن من صبر على البلاء ولم يفتتن حتى قتل فإنه شهيد، ولا خلاف في ذلك.

– النووي في الأذكار:

لو أكره الكفار مسلما على كلمة الكفر فقالها وقلبه مطمئن بالإيمان لم يكفر بنص القرآن وإجماع المسلمين.

– ابن كثير في تفسيره:

ولهذا اتفق العلماء على أنه يجوز أن يوالى المكره على الكفر إبقاء لمهجته، ويجوز له أن يستقتل.

الإجماع الخامس والأربعون

❖ عذاب الكفار والمجرمين في قبورهم ومساءلة الملكين حق

– مالك في الموطأ:

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى صَبِيٍّ لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ. فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

– عبد الرزاق في المصنف:

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ، فَلَمْ يُخْبِرْهُ، فَوَلَّى الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى} (البقرة:١٥٩) فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: "كَيْفَ إِذَا دَخَلْتَ قَبْرَكَ فَأُخْرِجَ لَكَ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يَطَآنِ فِي أَشْعَارِهِمَا، وَيَحْفِرَانِ بِأَنْيَابِهِمَا، فَيَسْأَلَانِ عَنْ مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَيُّ رَجُلٍ أَنْتَ، إِنْ أَنْتَ ثَبَتَّ فِيهِ؟ وَذَكَرَ أَنَّ مَعَهُمَا مِرْزَبَّةٌ لَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الثَّقَلَانِ –أَوْ قَالَ: أَهْلُ مِنًى– مَا أَطَاقُوهَا، كَيْفَ بِكَ إِذَا وُضِعَ جِسْرُ جَهَنَّمَ، فَأَيُّ رَجُلٍ أَنْتَ، إِنْ أَنْتَ مَرَرْتَ عَلَيْهِ أَوْ سَلِمْتَ؟ وَكَيْفَ بِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا مَوْضِعُ قَدَمِكَ وَلَا ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، فَأَيُّ رَجُلٍ أَنْتَ إِذَا اسْتَظْلَلْتَ بِهِ؟ اذْهَبْ إِلَيْكَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْحَقُّ".

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: {فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا} (طه:١٢٤) قَالَ: "يُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ".

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: "إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا دَخَلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ أَتَاهُ مَلَكٌ شَدِيدُ الِانْتِهَارِ، فَقَالَ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: اطَّلِعْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ النَّارِ فَقَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ وَأَبْدَلَكَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا كِلْتَيْهِمَا فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أُبَشِّرُ أَهْلِي؟ فَيُقَالُ لَهُ: اسْكُنْ فَهَذَا مَقْعَدُكَ أَبَدًا. وَالْمُنَافِقُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ يُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، انْظُرْ مَقْعَدَكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ".

عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَالنَّارُ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَيْثُ تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

- **مسلم في صحيحه:**

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "{يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ} (إبراهيم:٢٧)" قَالَ: "نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفِي الْآخِرَةِ} (إبراهيم:٢٧)".

- **عبد الله بن أحمد في السنة بإسناد صححه القحطاني:**

حَدَّثَنِي أَبِي نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ: "إِنَّ الْكَافِرَ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ يَأْكُلُهُ مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى قَدَمِهِ ثُمَّ يُكْسَى لَحْمًا فَيَأْكُلُهُ مِنْ قِبَلِ قَدَمِهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى رَأْسِهِ ثُمَّ يُعَادُ فَيَعُودُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى قَدَمَيْهِ ثُمَّ كَذَلِكَ".

- **أبو الحسن الأشعري في الإبانة:**

وجحدوا عذاب القبر، وأن الكفار في قبورهم يعذبون، وقد أجمع على ذلك الصحابة والتابعون... وأنكرت المعتزلة عذاب القبر أعاذنا الله منه، وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة، وروي عن أصحابه رضي الله عنهم أجمعين، وما روي عن أحد منهم أنه أنكره ونفاه وجحده، فوجب أن يكون إجماعا من أصحاب النبي ﷺ.

- **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع التاسع والثلاثون: وأجمعوا على أن عذاب القبر حق، وأن الناس يفتنون في قبورهم بعد أن يحيوا فيها ويسألون فيثبت الله من أحب تثبيته...

- **ابن بطال في شرح البخاري:**

قال أبو بكر بن مجاهد: أجمع أهل السُّنَّة أن عذاب القبر حق وأن الناس يُفتنون فى قبورهم بعد أن يُحيوا فيها ويُسألوا فيها، ويثبت الله من أحب تثبيته منهم.

- **ابن عساكر في تبيين كذب المفتري:**

وجحدوا عذاب القبر وأن الكفار في قبورهم يعذبون وقد أجمع على ذلك الصحابة والتابعون.

- **الآمدي في أبكار الأفكار:**

وقد اتفق سلف الأمة قبل ظهور الخلاف وأكثرهم بعد ظهوره على إثبات إحياء الموتى فى قبورهم ومسألة الملكين لهم وتسمية أحدهما منكرا والآخر نكيرا، وعلى إثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين.

– الحافظ في المطالب العالية وقال موقوف صحيح:

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ أنا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ حَقٌّ وَأَنَّ لِقَاءَهُ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ حَقٌّ وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ.

الإجماع السادس والأربعون

❖ السحر حقيقة

– الشافعي في مسنده وصححه الحافظ:

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ دَبَّرَتْ جَارِيَةً لَهَا فَسَحَرَتْهَا فَاعْتَرَفَتْ بِالسِّحْرِ فَأَمَرَتْ بِهَا عَائِشَةُ أَنْ تُبَاعَ مِنَ الْأَعْرَابِ مِمَّنْ يُسِيءُ مِلْكَتَهَا فَبِيعَتْ.

– أحمد في مسنده بإسناد صححه أحمد شاكر:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَفَعَ خَيْبَرَ إِلَى أَهْلِهَا بِالشَّطْرِ فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُمْ حَيَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلَّهَا وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ وَحَيَاةَ عُمَرَ، حَتَّى بَعَثَنِي عُمَرُ لِأُقَاسِمَهُمْ فَسَحَرُونِي فَتَكَوَّعَتْ يَدِي فَانْتَزَعَهَا عُمَرُ مِنْهُمْ.

– الماوردي في الحاوي:

عن ابن عمر قال: "أرسلني عمر بن الخطاب إلى خيبر لأقسم ثمارها بينهم وبين المسلمين فسحروني فتكوعت يدي فأجلاهم عمر عن الحجاز". فلولا أن للسحر حقيقة وتأثرا لما أجمع عليه الصحابة وانتشر في الكافة ولما أجلاهم عمر من ديارهم ولراجعته الصحابة فيهم كما راجعوه في غيره من الأمور العظيمة المحتملة.

– الجويني في الإرشاد:

واتفق الفقهاء على وجود السحر واختلفوا في حكمه وهم أهل الحل والعقد وبهم ينعقد الإجماع.

– المتولي الشافعي في الغنية:

مذهب أهل الحق أن السحر حق ومعناه أنه موجود، وأنكرت المعتزلة ذلك، قالوا: لا أصل له.

– عياض في إكمال المعلم:

قال الإمام: أهل السنة وجمهور العلماء من الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقائق غيره من الأشياء الثابتة، خلافا لمن أنكره ونفى حقيقته.

– الآمدي في أبكار الأفكار:

وأما الإجماع: فهو أنه ما من عصر من الأعصار من عهد الصحابة إلى حين ظهور المخالفين إلا وقد كان الناس يتفاوضون فى أمر السحر وتأثيراته حتى اختلف الفقهاء والأئمة فى أحكام الساحر.

– القرطبي في تفسيره:

ولقد شاع السحر وذاع في سابق الزمان وتكلم الناس فيه، ولم يبد من الصحابة ولا من التابعين إنكار لأصله.

– القرافي في الذخيرة:

وقد سحرت عائشةَ جاريةٌ اشترتها، وخبر السحر ووقوعه كان معلوما للصحابة رضوان الله عليهم فهم مجمعون عليه.

– ابن قيم الجوزية في بدائع الفوائد:

تواترت به الآثار عن الصحابة والسلف واتفق عليه الفقهاء وأهل التفسير والحديث وأرباب القلوب من أهل التصوف وما يعرفه عامة العقلاء...

– الإيجي في المواقف:

ما من عصر من عهد الصحابة إلى ظهور المخالفين إلا وكان الناس يتفاوضون فيه في أمر السحر وتأثيراته.

الإجماع السابع والأربعون

❖ كل من ليس بمسلم فهو كافر أو مشرك

– ابن حزم في المحلى:

قال الله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} (آل عمران:٨٥) وهو قول جميع الصحابة وجميع أهل الإسلام.

– ابن حزم في مراتب الإجماع:

واتفقوا على تسمية اليهود والنصارى كفارا... واتفقوا أن من عداهم من أهل الحرب يسمون مشركين.

– الغزالي في الاقتصاد في الاعتقاد:

اليهود والنصارى وأهل الملل كلهم من المجوس وعبدة الأوثان وغيرهم، فتكفيرهم منصوص عليه في الكتاب ومجمع عليه بين الأمة.

– عياض في الشفا:

بالإجماع على كفر من لم يكفر أحدا من النصارى واليهود وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك.

– الآمدي في أبكار الأفكار:

جحد الرسالة وسبّ الرسول ﷺ والسجود للصنم وإلقاء المصحف فى القاذورات كفر بالإجماع.

– القرطبي في المفهم:

من وحد الله تعالى ولم يؤمن بالنبي ﷺ لم ينفعه إيمانه بالله تعالى ولا توحيده وكان من الكافرين بالإجماع القطعي.

– القرافي في نفائس الأصول:

أجمع المسلمون على تكفير من لم يؤمن برسول الله ﷺ.

- **ابن تيمية في كتاب الإيمان:**

وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر.

الإجماع الثمن والأربعون

❖ معرفة أدلة المتكلمين ليست شرطا في صحة الإيمان

– ابن حزم في الفصل:

لسنا نقول أنه لم يبلغنا أنه ﷺ قال ذلك لأحد بل نقطع نحن وجميع أهل الأرض قطعا كقطعنا على ما شهدناه أنه ﷺ لم يقل قط هذا لأحد، ولا رد إسلام أحد حتى يستدل. ثم جرى على هذه الطريقة جميع الصحابة أولهم عن آخرهم... وكذلك أجمع جميع الصحابة على الدعاء على الإسلام وقبوله من كل واحد دون ذكر استدلال ثم هكذا جيلا فجيلا.

– النووي في مقدمة المجموع:

وأما أصل واجب الإسلام وما يتعلق بالعقائد فيكفي فيه التصديق بكل ما جاء به رسول الله ﷺ واعتقاده اعتقادا جازما سليما من كل شك، ولا يتعين على من حصل له هذا تعلم أدلة المتكلمين. هذا هو الصحيح الذي أطبق عليه السلف والفقهاء والمحققون من المتكلمين من أصحابنا وغيرهم، فإن النبي ﷺ لم يطالب أحدا بشئ سوى ما ذكرناه، وكذلك الخلفاء الراشدون ومن سواهم من الصحابة فمن بعدهم من الصدر الأول.

– الإيجي في المواقف:

بل الإجماع على خلافه لتقرير النبي ﷺ والصحابة وأهل سائر الأعصار العوام وهم الأكثرون مع عدم الاستفسار عن الدلائل، بل مع العلم بأنهم لا يعلمونها قطعًا.

الإجماع التاسع والأربعون

❖ **النصر من عند الله**

– أحمد في مسنده بإسناد صححه ابن كثير وابن حبان والضياء وأحمد شاكر وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ سَمِعْتُ عِيَاضًا الْأَشْعَرِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أُمَرَاءَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَابْنُ حَسَنَةَ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعِيَاضٌ –وَلَيْسَ عِيَاضٌ هَذَا بِالَّذِي حَدَّثَ سِمَاكًا– قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ: فَكَتَبْنَا إِلَيْهِ إِنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْنَا الْمَوْتُ، وَاسْتَمْدَدْنَاهُ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُّونِي، وَإِنِّي أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْرًا وَأَحْضَرُ جُنْدًا: اللَّهُ ﷻ فَاسْتَنْصِرُوهُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ نُصِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي أَقَلَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ، فَإِذَا أَتَاكُمْ كِتَابِي هَذَا فَقَاتِلُوهُمْ، وَلَا تُرَاجِعُونِي، قَالَ: فَقَاتَلْنَاهُمْ فَهَزَمْنَاهُمْ وَقَتَلْنَاهُمْ أَرْبَعَ فَرَاسِخَ.

الإجماع الخمسون

❖ من جحد النبوات عامة أو نبوة نبي خاصة بعد علمه بذلك فهو كافر

– ابن حزم في الفصل:

وأما دليل الإجماع فإن جميع أهل الإسلام لا يختلفون فيمن أعلن جحد الله تعالى أو جحد رسوله ﷺ فإنه محكوم له بحكم الكفر قطعا.

– عياض في الشفا:

فذلك كله كفر بإجماع المسلمين ... وكذلك من اعترف بالإلهية والوحدانية ولكنه جحد النبوة من أصلها عموما أو نبوة نبينا ﷺ خصوصا أو أحد من الأنبياء الذين نص الله عليهم بعد علمه بذلك فهو كافر بلا ريب.

– الآمدي في أبكار الأفكار:

جحد الرسالة وسبّ الرسول ﷺ والسجود للصنم وإلقاء المصحف فى القاذورات كفر بالإجماع.

– القرطبي في المفهم:

من وحد الله تعالى ولم يؤمن بالنبي ﷺ لم ينفعه إيمانه بالله تعالى ولا توحيده وكان من الكافرين بالإجماع القطعي.

– القرافي في نفائس الأصول:

أجمع المسلمون على تكفير من لم يؤمن برسول الله ﷺ.

– القرافي في أنوار البروق:

وجحد البعث أو النبوات أو وصفه تعالى بكونه لا يعلم أو لا يريد أو ليس بحي ونحوه فهو الكفر المتفق عليه.

– ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:

وهذا مما اتفق عليه المسلمون: أنه يجب الإيمان بكل نبي ومن كفر بنبي واحد فهو كافر.

– ابن تيمية في كتاب الإيمان:

فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون... وعلى أن من لم يؤمن بأن محمداً ﷺ رسول الله إليه فهو كافر.

الإجماع الحادي والخمسون

❖ من أبطن الكفر وأظهر الإيمان فهو منافق كافر

- **ابن بطال في شرح صحيح البخاري:**

ومن أقوى ما يرد عليهم إجماع الأمة على إكفار المنافقين، وإن كانوا قد أظهروا الشهادتين.

- **ابن حزم في الفصل:**

ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أن المنافقين كفار.

- **النووي في شرح صحيح مسلم:**

ومن أقوى ما يرد به عليهم إجماع الأمة على إكفار المنافقين وإن كانوا قد أظهروا الشهادتين.

- **ابن تيمية في الفتاوى:**

وأما الكافر المنافق في الباطن فإنه خارج عن المؤمنين المستحقين للثواب باتفاق المسلمين. ولا يسمون بمؤمنين عند أحد من سلف الأمة وأئمتها ولا عند أحد من طوائف المسلمين. إلا عند طائفة من المرجئة وهم الكرامية...

- **العراقي في طرح التثريب:**

ومن أقوى ما يرد به على هؤلاء إجماع الأمة على إكفار المنافقين وإن كانوا قد أظهروا الشهادتين.

الإجماع الثاني والخمسون

❖ الصراط حقيقة

- **الأشعري في مقالات الإسلاميين:**

جملة ما عليه أهل الحديث والسنة... والصراط حق...

- **الحاكم في المستدرك وصححه ووافقه الذهبي:**

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَذُكِرَ عِنْدَهُ الدَّجَّالُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: ... ثُمَّ يَأْمُرُ بِالصِّرَاطِ فَيُضْرَبُ عَلَى جَهَنَّمَ فَيَمُرُّ النَّاسُ كَقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ زُمَرًا...

- **الآمدي في أبكار الأفكار:**

وأما الإجماع: فهو أنّ الأمة من السلف قبل ظهور المخالفين على إثبات الصراط بهذا المعنى.

- **النووي في شرح صحيح مسلم:**

وفي هذا إثبات الصراط ومذهب أهل الحق إثباته وقد أجمع السلف على إثباته.

الإجماع الثالث والخمسون

❖ نظرية الحلول والاتحاد نظرية كفر

– ابن عبد البر في التمهيد:

قد روينا من وجوه أن عليا إنما أحرقهم بعد قتلهم، ذكر العقيلي قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا شبابة، وذكره أبو زيد عمر بن شبة قال: حدثني محمد بن حاتم قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا خارجة بن مصعب عن سلام بن أبي القاسم عن عثمان بن أبي عثمان الأنصاري قال: جاء ناس من الشيعة إلى علي فقالوا: يا أمير المؤمنين أنت هو. قال: من أنا؟ قالوا: أنت هو. قال: ويلكم، من أنا؟ قالوا: أنت ربنا. قال: ويلكم ارجعوا فتوبوا. فأبوا، فضرب أعناقهم ثم قال: يا قنبر ائتني بحزم الحطب، فحفر لهم في الأرض أخدودا فأحرقهم بالنار ثم قال:

لما رأيت الأمر أمرا منكرا   أجحت ناري ودعوت قنبرا

– عياض في الشفا:

فذلك كله كفر بإجماع المسلمين... وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج إليه ومكالمته أو حلوله في أحد الأشخاص، كقول بعض المتصوفة والباطرية والنصارى والقرامطة... – وقد أحرق علي بن أبي طالب من ادعى له الإلهية.

– القرافي في الذخيرة:

ولا خلاف في تكفير من... أو حلولي...

– الحافظ في الفتح وقال: وهذا سند حسن:

وهذا يمكن أن يكون أصله ما رويناه في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص من طريق عبد الله بن شريك العامري عن أبيه قال: قيل لعلي: إن هنا قوما على باب المسجد يدعون أنك ربهم. فدعاهم فقال لهم: ويلكم ما تقولون؟ قالوا: أنت ربنا وخالقنا ورازقنا. فقال: ويلكم إنما أنا عبد مثلكم آكل الطعام كما تأكلون وأشرب كما تشربون، إن أطعت الله أثابني إن شاء وإن عصيته خشيت أن يعذبني، فاتقوا الله وارجعوا. فأبوا، فلما كان الغد غدوا عليه فجاء قنبر فقال: قد والله رجعوا يقولون ذلك الكلام. فقال: أدخلهم، فقالوا كذلك. فلما كان الثالث قال: لئن قلتم ذلك لأقتلنكم بأخبث قتلة، فأبوا إلا ذلك، فقال: يا قنبر ائتني بفعلة معهم مرورهم، فخد لهم أخدودا بين باب

المسجد والقصر. وقال: احفروا فأبعدوا في الأرض وجاء بالحطب فطرحه بالنار في الأخدود وقال: إني طارحكم فيها أو ترجعوا، فأبوا أن يرجعوا، فقذف بهم فيها حتى إذا احترقوا قال:

إني إذا رأيت أمرا منكرا   أوقدت ناري ودعوت قنبرا

الإجماع الرابع والخمسون

❖ تكذيب الأنبياء أو سبهم أو تنقصهم أو قتلهم أو قتالهم كفر

– أبو داود في سننه وصححه الألباني:

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَنُصَيْرُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فَتَغَيَّظَ عَلَى رَجُلٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: تَأْذَنُ لِي يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: فَأَذْهَبَتْ كَلِمَتِي غَضَبَهُ فَقَامَ فَدَخَلَ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: مَا الَّذِي قُلْتَ آنِفًا؟ قُلْتُ: ائْذَنْ لِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ، قَالَ: أَكُنْتَ فَاعِلًا لَوْ أَمَرْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "لَا وَاللَّهِ مَا كَانَتْ لِبَشَرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ".

– ابن المنذر في الأوسط:

أجمع عوام أهل العلم على أن على من سب رسول الله ﷺ القتل.

– الخطابي في معالم السنن:

وفيه بيان ان ساب النبي ﷺ مقتول وذلك أن السب منها لرسول الله ﷺ ارتداد عن الدين، ولا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله ولكن إذا كان الساب ذمياً فقد اختلفوا فيه...

– ابن عبد البر في الاستذكار:

وقد أجمع المسلمون أن من سب الله ﷻ أو سب رسوله ﷺ أو دفع شيئا مما أنزل الله تعالى أو قتل نبيا من أنبياء الله تعالى أنه كافر بذلك وإن كان مقرًا بكل ما أنزل الله.

– الغزالي في فضائح الباطنية:

ولكن بتكذيبه رسول الله ﷺ فمن كذبه بكلمة من أقاويله فهو كافر بالإجماع.

– عياض في إكمال المعلم:

وأجمع العلماء على أن من سب النبي كفر.

- **عياض في الشفا:**

فذلك كله كفر بإجماع المسلمين ... وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة ونبوة نبينا ﷺ ولكن جوز على الأنبياء الكذب فيما أتوا به، ادعى في ذلك المصلحة بزعمه أو لم يدعها فهو كافر بإجماع... وكذلك من أضاف إلى نبينا ﷺ تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به أو شك في صدقه أو سبه أو قال: إنه لم يبلّغ أو استخف به، أو بأحد من الأنبياء، أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبيا أو حاربه فهو كافر بإجماع.

- **ابن جزي في القوانين الفقهية:**

وأما من سب الله تعالى أو النبي ﷺ أو أحدا من الملائكة أو الأنبياء فإن كان مسلما قتل إتفاقا.

- **القرافي في الذخيرة:**

وأما المسلم إن كذب على رسول الله ﷺ عزر أو كذّبه فمرتد وإن سب الله تعالى أو رسوله ﷺ أو غيره من الأنبياء عليهم السلام قتل حدا.

- **ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:**

فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف، إلا الجهم ومن وافقه...

- **الحافظ في الفتح:**

ونقل أبو بكر الفارسي أحد أئمة الشافعية في كتاب الإجماع أن من سب النبي ﷺ مما هو قذف صريح كفر باتفاق العلماء.

الإجماع الخامس والخمسون

❖ من أنكر القرآن أو زاد فيه أو نقص منه أو استخف به فهو كافر

– ابن حزم في الفصل:

وبرهان ضروري لا خلاف فيه وهو أن الأمة مجمعة كلها بلا خلاف من أحد منهم وهو أن كل من بدل آية من القرآن عامدا وهو يدري أنها في المصاحف بخلاف ذلك وأسقط كلمة عمدا كذلك أو زاد فيها كلمة عامدا فإنه كافر بإجماع الأمة كلها.

– عياض في الشفا:

وكذلك أجمع على تكفير... وكذلك من أنكر القرآن أو حرفا منه، أو غير شيئا منه، أو زاد فيه... واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشيء منه أو سبهما، أو جحده أو حرفا منه أو آية أو كذّب به أو بشيء منه أو بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر، أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته على علم منه بذلك، أو شكّ في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع.

– النووي في شرح صحيح مسلم:

وقد أجمعوا على أن من جحد حرفا مجمعا عليه في القرآن فهو كافرتجري عليه أحكام المرتدين.

– القرافي في الذخيرة:

من زاد في القرآن ما ليس منه فهو كافر إجماعا وكذلك من نقص منه ما هومنه... ثم لو فرضنا من الكفار من آمن بالشريعة المحمدية كلها إلا سورة من القرآن فإنه كافر إجماعا.

– العراقي في طرح التثريب:

وقد أجمعوا على أن من جحد حرفا مجمعا عليه من القرآن فهو كافر تجري عليه أحكام المرتدين.

الإجماع السادس والخمسون

❖ من أنكر وجود الخالق أو قال بقدم العالم أو أنكر وحدانيته سبحانه أو كونه عالما أو عبد معه غيره فهو كافر

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

واجتمعت الأمة على أن من نفى كونه عالما فهو كافر.

– ابن حزم في الفصل:

وأما خلاف الإجماع فإن جميع أهل الإسلام لا يختلفون فيمن أعلن جحد الله تعالى أو جحد رسوله ﷺ فإنه محكوم له بحكم الكفر قطعا.

– عياض في الشفا:

كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله فهي كفر... فذلك كله كفر بإجماع المسلمين... وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم أو بقائه أو شك في ذلك...

– عياض في إكمال المعلم:

وأنهم يقولون: إن أفعال العباد لا يعلمها الله حتى تكون... والقائل بذلك القول كافر بلا خلاف.

– القرافي في الذخيرة:

ولا خلاف في تكفير من نفى الربوبية أو الوحدانية أو عبد مع الله غيره أو هو دهري أو مانوي...

– ابن القيم في شفاء العليل:

وهو كما قال أبو الوفاء فإن إنكار القدر إنكار لقدرة الرب على خلق أعمال العباد وكتابها وتقديرها وسلف القدرية كانوا ينكرون علمه بها وهم الذين اتفق سلف الأمة على تكفيرهم.

الإجماع الرابع والخمسون

❖ من أنكر معلوما من الدين بالضرورة فهو كافر

– الخطابي في معالم السنن:

من أنكر فرض الزكاة في هذا الزمان كان كافراً بإجماع المسلمين... وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئا مما أجمعت عليه الأمة من أمور الدين إذا كان منتشراً كالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم في نحوها من الأحكام.

– الخطيب البغدادي في أصول الدين:

فإذا ما استحل ترك الصلاة فهو كافر بلا خلاف.

– عياض في الشفا:

وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه كأصحاب الإباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة.

– عياض في إكمال المعلم:

وأما الآن فقد وقع الإجماع أنه من جحد فريضةً من الفرائض فهو كافر... ولا خلاف فى جاحد فرض من هذه الفرائض أنه كافر.

– النووي في شرح صحيح مسلم:

فإن قتل عمدا مستحلا له بغير حق ولاتأويل فهو كافر مرتد يخلد به في جهنم بالإجماع، وإن كان غير مستحل بل معتقدا تحريمه فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة.

– القرافي في أنوار البروق:

الكفر قسمان: متفق عليه ومختلف فيه هل هو كفر أم لا، فالمتفق عليه نحو الشرك بالله وجحد ما علم من الدين بالضرورة كجحد وجوب الصلاة والصوم ونحوهما، والكفر الفعلي نحو إلقاء المصحف في القاذورات وجحد البعث أو النبوات أو وصفه تعالى بكونه لا يعلم أو لا يريد أو ليس بحي ونحوه.

الإجماع الثامن والخمسون

❖ العباد عليهم حفظة يكتبون أعمالهم

- **الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر**: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول:...

الإجماع الثامن والثلاثون: وأجمعوا على أن على العباد حفظة يكتبون أعمالهم...

- **ابن حزم في الفصل**:

وكل هذا ما لا خلاف فيه بين أحد ممن ينتمي إلى الإسلام، إلا أنه لا يعلم أحد من الناس كيفية ذلك الكتاب.

- **ابن عطية الأندلسي في المحرر الوجيز**:

ولا خلاف أن الكافر له حفظة يكتبون سيئاته، واختلف الناس في حسناتهم.

الإجماع التاسع والخمسون

❖ الله سبحانه كلّم موسى تكليما

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

وأجمع أهل السنة على أن الله كلم موسى بلا واسطة ولا ترجمان.

– ابن حزم في الفصل:

أجمع أهل الإسلام كلهم أن لله تعالى كلاما وعلى أن الله تعالى كلم موسى عليه السلام.

– الجويني في الإرشاد:

والشاهد لذلك من القضايا الشرعية إجماع الأمة على أن الرب تعالى خصص موسى وغيره من المصطفين من الإنس والملائكة بأن أسمعهم كلامه العزيز من غير واسطة.

– القرطبي في المفهم:

ولا خلاف بين أهل السنة في أن موسى سمع كلام الله الذي لا يشبهه كلام البشر.

– النووي في شرح صحيح مسلم:

موسى ﷺ الذي كلمه الله تكليما، هذا بإجماع أهل السنة على ظاهره وأن الله تعالى كلم موسى حقيقة كلاما سمعه بغير واسطة.

– ابن تيمية في الفتاوى:

وأئمة الدين كلهم متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة من أن الله كلم موسى تكليما.

– ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية:

وأنكر المعتزلة ذلك وقالوا: معنى كونه متكلما أنه خالق للكلام، والإجماع على أنه تعالى كلم موسى للآيات المصرحة بذلك يرد عليهم إذ الأصل عدم المجاز.

الإجماع الستون

❖ الجن موجودون وهم خلق من خلق الله يحيون ويموتون

– ابن العربي في عارضة الأحوذي:

وقد بينا في كتاب الأصول أن الجن خلق من خلق الله يأكلون ويشربون وينكحون بإجماع من المسلمين.

– ابن تيمية في أصول الفقه:

لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن ولا في أن الله أرسل محمدا صلى الله عليه وسلم إليهم.

– القسطلاني في إرشاد الساري:

دلت على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع إجماع كافة العلماء في عصر الصحابة والتابعين عليه .

الإجماع الحادي والستون

❖ كرامات الأولياء حق

– عبد الرزاق بإسناد صححه ابن حبان والزين والأرنؤوط:

أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس أن أسيد بن حضير ورجلا من الأنصار تحدثا عند رسول الله ﷺ في حاجة لهما حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا من عنده ينقلبان وبيد كل واحد منهما عصية فاضاءت عصا أحدهما لهما حتى مشيا في ضوئها حتى إذا افترق بهما الطريق أضاءت للآخر عصاه فصار كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ أهله.

– عبد الرزاق بإسناد صححه الحافظ والبوصيري والزين والأرنؤوط:

عن معمر عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن حارثة بن النعمان قال: مررت على رسول الله ﷺ ومعه جبريل جالس في المقاعد فسلمت عليه ثم أجزت فلما رجعت وانصرف النبي ﷺ قال لي: "هل رأيت الذي كان معي؟" قلت: نعم. قال: "فإنه جبريل وقد رد عليك السلام".

– البخاري في صحيحه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ".

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلاَءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لاَ تُحْسِنُ تُصَلِّي، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلاَةَ العِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ وَأُخِفُّ فِي الأُخْرَيَيْنِ، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رِجَالًا إِلَى الكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الكُوفَةِ وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لاَ يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلاَ يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلاَ يَعْدِلُ فِي القَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثَلاَثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطِلْ عُمْرَهُ، وَأَطِلْ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ. قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ، قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطُّرُقِ يَغْمِزُهُنَّ.

عَنْ جَابِرِ بنِ عبدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أُحُدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا أُرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لاَ أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا. فَأَصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدُفِنَ مَعَهُ آخَرُ فِي قَبْرٍ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الآخَرِ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيَّةً غَيْرَ أُذُنِهِ».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةً عَيْنًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالهَدَةِ بَيْنَ عَسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمُ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ فَقَالُوا: تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَئُوا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ القَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمُ العَهْدُ وَالمِيثَاقُ أَنْ لاَ نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا. فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا القَوْمُ: أَمَّا أَنَا فَلاَ أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ عَلَى العَهْدِ وَالمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الغَدْرِ، وَاللَّهِ لاَ أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهَؤُلاَءِ أُسْوَةً -يُرِيدُ القَتْلَى- فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَانْطُلِقَ بِخُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ بَنُو الحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الحَارِثِ مُوسًى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنَيٌّ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالموسى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ بِالحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا وَلاَ تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا — عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ — يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلاَةَ، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ -حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ- أَنْ يُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ. بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الجَاهِلِيَّةِ، أَوْ: لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الفَزَعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الجِنَّ وَإِبْلاَسَهَا؟ وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا، وَلُحُوقَهَا بِالقِلاَصِ، وَأَحْلاَسِهَا، قَالَ عُمَرُ: "صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحْ، أَمْرٌ نَجِيحْ، رَجُلٌ فَصِيحْ، يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَوَثَبَ القَوْمُ، قُلْتُ: لاَ أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحْ، أَمْرٌ نَجِيحْ، رَجُلٌ فَصِيحْ، يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ".

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا. وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ إِنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ. وَقَالَ حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ البَقَرَةِ وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ عِنْدَهُ إِذْ جَالَتِ الفَرَسُ فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الفَرَسُ، فَسَكَتَ وَسَكَتَتِ الفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الفَرَسُ فَانْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ فَلَمَّا اجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ" قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ المَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لاَ أَرَاهَا، قَالَ: "وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟" قَالَ: لاَ، قَالَ: "تِلْكَ المَلاَئِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لاَ تَتَوَارَى مِنْهُمْ"، قَالَ ابْنُ الهَادِ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٌ فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ" وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاَثَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشَرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي –فَلاَ أَدْرِي قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ– بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيَتِ العِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ – أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ– قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِيهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عُرِضُوا فَأَبَوْا، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ يَا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لاَ هَنِيئًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَايْمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا –قَالَ: يَعْنِي حَتَّى شَبِعُوا– وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ

أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لاَ وَقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلاَثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ -يَعْنِي يَمِينَهُ- ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الأَجَلُ فَفَرَّقَنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ.

- مسلم في صحيحه:

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ ادَّعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَخَاصَمَتْهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ آخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طُوِّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ"، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا، فَقَالَ: "اللهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ بَصَرَهَا، وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا"، قَالَ: "فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا، إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ".

- الترمذي في سننه وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وصححه الألباني:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ قال: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قال: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ مِنْهُمُ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ".

- ابن حبان في صحيحه:

أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَوْبٍ، يَمَانِيٌّ تَابِعِيٌّ مِنْ أَفَاضِلِهِمْ وَأَخْيَارِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُ الْعَنْسِيُّ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِنَارٍ عَظِيمَةٍ فَأُجِّجَتْ وَخَوَّفَهُ أَنْ يَقْذِفَهُ فِيهَا إِنْ لَمْ يُوَاتِهِ عَلَى مُرَادِهِ، فَأَبَى عَلَيْهِ فَقَذَفَهُ فِيهَا فَلَمْ تَضُرَّهُ، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ، وَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ مِنَ الْيَمَنِ، فَأُخْرِجَ فَقَصَدَ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَسَأَلَهُ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلَ؟ فَأَخْبَرَهُ، فقَالَ لَهُ: مَا فَعَلَ الْفَتَى الَّذِي أُحْرِقَ؟ فقَالَ: لَمْ يَحْتَرِقْ، فَتَفَرَّسَ فِيهِ عُمَرُ أَنَّهُ هُوَ، فقَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِاللَّهِ، أَنْتَ أَبُو مُسْلِمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عُمَرُ حَتَّى ذَهَبَ بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَسُرَّا بِذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرَانَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ أُحْرِقَ فَلَمْ يَحْتَرِقْ، مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ. وَقِيلَ: إِنَّهُ كَانَ لَهُ امْرَأَةٌ صَبِيحَةُ الْوَجْهِ، فَأَفْسَدَتْهَا عَلَيْهِ جَارَةٌ لَهُ، فَدَعَا عَلَيْهَا، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْمِ مَنْ أَفْسَدَ عَلَيَّ امْرَأَتِي. فَبَيْنَمَا الْمَرْأَةُ تَتَعَشَّى مَعَ زَوْجِهَا إِذْ قَالَتِ: انْطَفَأَ السِّرَاجُ؟ قَالَ زَوْجُهَا: لَا، فَقَالَتْ: فَقَدْ عَمِيتُ، لَا أُبْصِرُ شَيْئًا. فَأُخْبِرَتْ بِدَعْوَةِ أَبِي مُسْلِمٍ عَلَيْهَا، فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: أَنَا قَدْ فَعَلْتُ بِامْرَأَتِكَ ذَلِكَ، وَأَنَا قَدْ غَرَّرْتُهَا وَقَدْ تُبْتُ، فَادْعُ اللَّهَ يَرُدُّ بَصَرِي إِلَيَّ، فَدَعَا اللَّهَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ رُدَّ بَصَرَهَا، فَرَدَّهُ إِلَيْهَا.

– **أبو نعيم في دلائل النبوة بإسناد صحيح:**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: ثنا ابْنُ وَهْبٍ أنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُدْعَى سَارِيَةَ. قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَقْبَلَ يَصِيحُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: يَا سَارِيَةُ الْجَبَلَ يَا سَارِيَةُ الْجَبَلَ. فَقَدِمَ رَسُولُ الْجَيْشِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقِينَا عَدُوَّنَا فَهَزَمُونَا فَإِذَا صَائِحٌ يَصِيحُ: "يَا سَارِيَةُ الْجَبَلَ"، فَاسْتَنَدْنَا بِأَظْهُرِنَا إِلَى الْجَبَلِ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ فَقِيلَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَصِيحُ بِذَلِكَ.

– **البيهقي في الاعتقاد:**

وقد ظهر على أصحابه في زمانه وبعد وفاته، ثم على الصالحين من أمته ما يوجب اعتقاد جوازه وبالله التوفيق.

– **المتولي الشافعي في الغنية:**

مذهب أهل الحق جواز ظهور ما يخرق العادة على أيدي الأولياء على سبيل الكرامة، وأنكرت المعتزل ة كرامات الأولياء بالكلية.

– **ابن العربي في عارضة الأحوذي:**

لا خلاف بين أهل السنة في كرامات الأولياء.

– **الآمدي في أبكار الأفكار:**

وأما الاجماع: فهو أن الصحابة لم يزالوا متفاوضين فى كرامات الأولياء وما كان منها لمن تقدم من الصلحاء وعباد بني إسرائيل، ولم يزالوا على ذلك فى كل عصر إلى حين ظهور المخالفين من غير نكير فكان إجماعا.

– **النووي في شرح صحيح مسلم:**

هذا الحديث فيه كرامة ظاهرة لأبي بكر الصديق وفيه إثبات كرامات الأولياء وهو مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة.

- **ابن تيمية في منهاج السنة النبوية:**

وأما العسكر الذين قاتلوها، فلولا أنه كان في العسكر محمد بن أبي بكر مد يده إليها لمد يده إليها الأجانب، ولهذا دعت عائشة على من مد يده إليها وقالت: يد من هذه؟ أحرقها الله بالنار. فقال: أي أخية في الدنيا قبل الآخرة. فقالت: في الدنيا قبل الآخرة. فأحرق بالنار بمصر.

- **ابن رجب الحنبلي في فتح الباري:**

ومنها: إثبات كرامات الأولياء وخرق العوائد لهم، وهو قول عامة أهل السنة.

- **الحافظ في التلخيص الحبير:**

حديث أن معاوية استسقى بيزيد بن الأسود أبو زرعة الدمشقي في تاريخه بسند صحيح.

- **ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية:**

كرامات الأولياء حق عند أهل السنة والجماعة خلافا للمخاذيل المعتزلة والزيدية.

الإجماع الثاني والستون

❖ الإسلام يجبُّ ما قبله

– الشافعي في الأم:

وما لم أعلم المسلمين اختلفوا فيه أن كل كافر أسلم استأنف الفرائض من يوم أسلم ولم يؤمر بإعادة ما فرط فيه في الشرك منها، وأن الإسلام يهدم ما قبله إذا أسلم ثم استقام.

– الخطابي في معالم السنن:

ما أجمعت عليه الأمة أن التوبة تمحو الكفر.

– ابن بطال في شرح صحيح البخاري:

وأجمعت الأمة أن التوبة تمحو الكفر... وأجمعت الأمة أن الإسلام يَجُبُّ ما قبله... لإجماع الأمة أن المؤمنين لا يؤاخذون بما عملوا فى الجاهلية.

– ابن حزم في الفصل:

ولا خلاف في أنه تعالى يغفر الشرك لمن آمن.

– الجويني في الإرشاد:

والذي يحقق ما قلناه إجماع الأمة على أن الكافر إذا أسلم وتاب من كفره صحت توبته وإن استدام زلة واحدة.

– ابن قدامة في المغني:

جاء في الأثر:... "أما شتمه إياي فقوله إني اتخذت ولدا، وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد". ولا خلاف في أن إسلام النصراني القائل لهذا القول يمحو ذنبه.

– القرطبي في التفسير:

وأجمعت الأمة على أن التوبة تمحو الكفر.

- **النووي في الروضة:**

وقد أجمعت الأمة على أن الكافر إذا أسلم وتاب عن كفره صحت توبته وإن استدام معاصي أخر، هذا كلام الإمام.

- **ابن جزي في التسهيل:**

إن أراد بهم الكفار فقد اجتمعت الأمة على أنهم إذا أسلموا غفر لهم كفرهم وجميع ذنوبهم.

- **ابن تيمية في الصارم المسلول:**

الحربي إذا أسلم لم يؤخذ بشيء مما عمله في الجاهلية لا من حقوق الله ولا من حقوق العباد من غير خلاف نعلمه.

- **الزركشي في البحر المحيط:**

وأما المؤاخذة بما سلف في الكفر من أسباب معفو عنها بالإسلام بالاتفاق.

الإجماع الثالث والستون

❖ ليس كل من قال قولا أخطأ فيه كافرًا

– ابن تيمية في مجموع الفتاوى:

وأجمع الصحابة وسائر أئمة المسلمين على أنه ليس كل من قال قولا أخطأ فيه أنه يكفر بذلك وإن كان قوله مخالفا للسنة، فتكفير كل مخطئ خلاف الإجماع.

الإجماع الرابع والستون

❖ **من تاب عن الكبائر توبة نصوحا لا يؤاخذه الله بشيء منها**

– **ابن حزم في الرسائل:**

والثانية: من اكثر من الكبائر ثم منحه الله التوبة النصوح على حقها وشروطها قبل موته فقد سقط عنه جميعها ولا يؤاخذه ربه تعالى بشيء منها، وهذا إجماع من الأمة.

الإجماع الخامس والستون

❖ الروح عين قائمة بذاتها تفارق البدن لا يعلم واقعها إلا الله سبحانه

- ابن تيمية في الفتاوى:

ومذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر سلف الأمة وأئمة السنة: أن الروح عين قائمة بنفسها تفارق البدن.

الفهرس